

# النظام السياسي للسعودية

الأستاذ الدكتور

عبدالله بن إبراهيم الطريقي

دار غيناء للنشر، ١٤٢٩هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الطريقي، عبدالله إبراهيم

النظام السياسي للسعودية / عبدالله إبراهيم الطريقي-

الرياض، ١٤٢٩هـ

١٥٦ص، ١٤، ٨٥، ٢١ × سم

ردمك: ٣٠-٩٨٠٤-٩٩٦٠-٩٧٨

١- القانون الإداري- السعودية ٢- السعودية - نظام الحكم

٣- السعودية - الأحوال السياسية أ. العنوان

١٤٢٩/٦٢

ديوي: ٣٤٢، ٥٣١

رقم الإيداع: ١٤٢٩/٦٢

ردمك: ٣٠-٩٨٠٤-٩٩٦٠-٩٧٨



**مركز الفكر العالمي عن السعودية**  
Center for Global Thought on Saudi Arabia

الطبعة الأولى

١٤٢٩ - ٢٠٠٨ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المحتويات

٦	.....	مقدمة
١٠	.....	تمهيد
		<b>المبحث الأول:</b>
١٥	.....	المقاصد والغايات
		<b>المبحث الثاني:</b>
٢٣	.....	الخصائص والسمات
		<b>المبحث الثالث:</b>
٢٩	.....	الأسس والقواعد
		<b>المبحث الرابع:</b>
٥١	.....	شكل نظام الحكم
		<b>المبحث الخامس:</b>
٥٧	.....	سلطات الدولة العامة
٥٩	.....	أولاً: السلطة القضائية
٦٢	.....	التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية
٦٥	.....	ثانياً: السلطة التنفيذية
٦٨	.....	ثالثاً: السلطة التنظيمية

### المبحث السادس:

٧٧	..... الحقوق والواجبات
٨٠	..... تقسيم الحقوق
٨٩	..... حقوق المواطنين في النظام
٩٨	..... واجبات المواطنين في النظام

### المبحث السابع:

١٠٥	..... طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم
-----	---

### المبحث الثامن:

١١١	..... الرقابة
-----	---------------

### المبحث التاسع:

١١٩	..... الحريات
-----	---------------

### المبحث العاشر:

١٣١	..... المرأة
-----	--------------

### الخاتمة:

١٣٩	..... بين نظامين
-----	------------------

١٥٣	..... الهوامش
-----	---------------

## مقدمة:

أكثر من ألف وأربعمائة عام مضت على بعثة الإسلام، قدم خلالها للبشرية حضارة، ذات غضارة ونضارة، سعد بها العالم رداً من الزمن، أعني نصفها الأول، الذي ما زالت تتحدث به الركبان.

ولكن ولأسباب متعددة ضمرت هذه الحضارة وخفت صوتها، فظن بعض الناس أنها قد بادت وماتت، وأنها أصبحت تاريخاً لا يمكن أن يعيد نفسه، واعتقدوا أنه لا بد من بديل، ولا بديل أولى من الحضارة الغربية التي ضربت بأطنابها شرقاً وغرباً، وملاّت دنيا العالم بالفكر المادي الصاخب، إلا أن ذلك لم يكن سوى وهم وقع به ذلك البعض، أما الحقيقة فإن الإسلام لا يزال من الناحية النظرية غزاً قوياً، محتفظاً بمقوماته، قابلاً للتطبيق والتفاعل مع الواقع.

ولعل أصدق دليل على ذلك «واقع الدولة السعودية» التي نشأت في منتصف القرن الثاني عشر الهجري واستمرت خلال القرنين الثالث عشر والرابع عشر وما زالت إلى اليوم محتفظة بمبادئها ومقوماتها، مع أخذها بأسباب الحضارة والمدنية المعاصرة.

نقدم هذا الأنموذج للقارئ الكريم، لا لكونه يربطنا بالماضي فحسب، بل لأنه يستلهم أصوله ومبادئه من شريعة لا ينضب معينها، ولا تخلق على مر القرون، شريعة «صيغت أحكامها - يقول ليوبولد فايس (محمد أسدت ١٩٩٢م) - بحيث لا يتعارض أحدها مع الطبيعة الأصيلة للإنسان، والمطالب الجوهرية للمجتمع البشري في كافة الأزمنة والعصور» (١).

وهو أنموذج يضيف إلى تلك الأصالة معاصرة وحادثة، تتفاعل مع الواقع تأثراً وتأثيراً، وتستفيد من كل مستحدث مفيد. من غير قبول بالتغريب أو اندماج بالآخر.

إنه أنموذج يبذل ما أمكنه من وسائل الاجتهاد في تمثيل الإسلام وتجديد مبادئه وحضارته، مع عدم ادعاء العصمة أو الكمال، الذي لا يضاف لغير النبيين.

بل إن التفاوت بين النظرية والتطبيق، أمر ما منه بد، برغم

واقعية دين الإسلام، القابلة للتطبيق.

لكن الإنسان بطبعه خطأ، محدود القدرات، مهما تضافرت جهودهم.

وحسب هذا النموذج أن يقوم مستويًا على سوقه في عصر مشحون بالتحديات والاضطرابات المادية والإلحادية والعلمانية واللا أدبية والأهواء المسيطرة.

وأملنا من قارئنا الكريم أن يبحث معنا وبموضوعية ونزاهة عن الحق والحقيقة أينما كانا، مهما كثر المعارضون والمخالفون. جارياً على سنة الحياة «الفأل الحسن» وليس التشاؤم أو النظرة التشاؤمية القائمة على العداة وسوء الظن تجاه الحضارة الإسلامية، كما صورها صموئيل هنتجتون في كتابه (صراع الحضارات).

ونحن حين نسوق هذا النموذج محاطاً وممزوجاً بالفقه والقانون، فذلك إشارة إلى أن نظام الحكم في الإسلام كغيره من أنظمة الحكم الأخرى له مضمون وله شكل.

فأما المضمون فهو الأسس والمبادئ والقيم والتشريعات التي يقوم عليها النظام، والتي تجدها ماثورة في ثنايا هذه الدراسة، وهذه ثابتة لا تتغير، مهما تغيرت أحوال الأمم وعاداتها.



وأما الشكل فهو القوالب والآليات والوسائل التي يتكون منها النظام، مثل: العلاقة بين السلطات، والأساليب الإدارية، وكيفية الشورى، ونحو هذا.

وهذه قابلة للتطوير والتغيير بحسب المصالح ومقتضيات الأحوال.

فدونك عزيزي القارئ هذه الدراسة المختصرة عن نظام الحكم في الإسلام وتطبيقه المعاصر في المملكة العربية السعودية التي نرجو أن تأخذ حيزاً من اهتمامك وعنايتك.

والله الموفق

## تمهيد:

الإسلام في أصله اللغوي هو: الاستسلام والانقياد، ودين الإسلام هو الاستسلام لله رب العالمين، وفق ما جاءت به النبوات والرسالات السماوية.

ولذا يتفق الأنبياء عليهم السلام على الأصول كلها المتمثلة بالإيمان بالغيب كله، والأركان العملية كالصلاة والزكاة، والقيم الخلقية.

ثم تختلف النبوات بعد ذلك في تفصيل التشريعات. ودين الإسلام الذي نزل على محمد ﷺ هو أوفى الأديان وأشملها.

وجاءت الشهادة بذلك في القرآن العزيز الذي نزل على قلب محمد عليه السلام. فقال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣) ولما قرأ أحد اليهود هذه الآية جاء إلى عمر بن الخطاب خليفة

المسلمين، فقال: يا أمير المؤمنين: إنكم تقرؤون آية في كتابكم لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، فقال عمر: وأي آية؟ قال قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...إلخ﴾ فقال عمر: والله إنني لأعلم اليوم الذي نزلت فيه على رسول الله ﷺ والساعة التي نزلت فيها على رسوله ﷺ عشية عرفة في يوم الجمعة» متفق عليه (٢).

ومن لوازم هذا الكمال أن يكون هذا الدين ذا شمولية مطلقة، شمولية الزمان (من بعثة محمد عليه الصلاة والسلام إلى قيام الساعة) وشمولية المكان (في أي بقعة في هذا العالم). وشمولية الإنسان (جسمه وعقله ونفسه وروحه). وشمولية الموضوع (شؤون الدين والدنيا معاً).

ومن هنا يسوغ لنا القول بأن دين الإسلام هو منظومة من الأحكام والتشريعات يجمعها عقد واحد؛ فهذا نظام العقيدة والفكر، وذاك نظام العبادة، وذلك نظام المعاملات، إضافة إلى أنظمة أخرى كنظام الأخلاق والاجتماع، والسياسة والإدارة.. وهلم جرا.

وذلك مما يؤكد أن الإسلام منهج حياة شامل وكامل. وقد اعترف بهذه الحقيقة كثير من المستشرقين، وهذه

طائفة من أقوالهم:

١- يقول الدكتور فتزجرالد: «ليس الإسلام ديناً فحسب ولكنه نظام سياسي أيضاً».

٢- ويقول الدكتور شاخ: «على أن الإسلام يعني أكثر من دين، إنه يمثل أيضاً نظريات قانونية وسياسية، وجملة القول: إنه نظام كامل من الثقافة يشمل الدين والدولة معاً».

٣- ويقول سير توماس آرنولد: «كان النبي في نفس الوقت رئيساً للدين ورئيساً للدولة».

٤- ويقول الأستاذ جب: «عندئذ صار واضحاً أن الإسلام لم يكن مجرد عقائد دينية فردية، وإنما استوجب إقامة مجتمع مستقل، له أسلوبه المعين في الحكم، وله قوانينه وأنظمتها الخاصة به» (٣).

على أن محل دراستنا هذه هو نظام واحد فقط من تلك الأنظمة هو: نظام الحكم والسياسة.

وقبل الدخول في الموضوع نطرح بعض التساؤلات التي تفرض نفسها في هذا المقام.


- ما حقيقة هذا النظام؟ وما شكله؟ وهل من علاقة بينه

- وبين الأنظمة السياسية المعاصرة؟
- ما الأسس التي يقوم عليها؟
  - وما المقاصد والأهداف التي يسعى هذا النظام إلى تحقيقها؟
  - كيف نشأ هذا النظام؟ وهل هو نظريات صرفة أم له تطبيقات واقعية؟
  - ما سلطات الدولة؟ وما العلاقة بينها؟
  - ما العلاقة بين الحاكم والمحكوم؟ وما حقوق كل منهما وواجباته؟
  - هل توجد رقابة على تصرفات الدولة؟ وكيف؟
  - ما معنى «الحرية» وما حدودها؟
  - وما موقع المرأة في السياسة الإسلامية؟
- كل هذه التساؤلات تحاول هذه الدراسة أن تجيب عنها في ضوء النصوص التشريعية، وفي ضوء التطبيقات المعاصرة في المملكة العربية السعودية، بحسبانها أنموذجاً واقعياً لتطبيق الشريعة الإسلامية.



# المبحث الأول

## المقاصد والغايات



كل شيء يسمو بنبل مقاصده.  
والدولة أي دولة تسمو بنبل مقاصدها.  
وإذا كان الناس يختلفون في مقاصدهم ومآربهم، كما  
يختلفون في معيارية النبل أو السمو، فإن العقل والمنطق  
يقضيان بأن الله تعالى هو أحكم الحاكمين، وأن حكمته وإرادته  
أبلغ من خلقه.  
وما أرسل الله الرسل وأنزل النبوات إلا من أجل سعادة  
الإنسان في الدنيا والآخرة.  
ولذا يقول محمد عليه السلام: (كانت بنو إسرائيل تسوسهم  
الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي وإنه لا نبي بعدي) متفق عليه.  
ومعنى تسوسهم: تتولى أمورهم كما تفعل الأمراء والولاة،  
والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه.  
وإذا كانت الأنبياء تسوس أممهم، فقد كان خاتمهم  
محمد عليه السلام هو صاحب السياسة الشرعية الشاملة، الذي



قاد أمته في شؤون الدين والدنيا، ثم شرع للأمة نظاماً سياسياً واضح المقاصد، راسي القواعد كما أشرنا في التمهيد.

ولنا هنا أن نتساءل عن المقاصد التي يرمى نظام الحكم في الإسلام إلى تحقيقها.

والحق أن هذه المقاصد هي تابعة لمقاصد النبوة، وأن ما جاءت النبوات بإثباته وإقامته وإحيائه بين الناس. فإن نظام الحكم (الخلافة) مطالب برعايته وتحكيمه في الناس. ويمكننا إيجاز هذه المقاصد في النقاط الآتية:

#### ١- تحقيق العدل:

قال سبحانه في تنزيهه: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ (الحديد: ٢٥)، أي أن غاية النبوة القيام بالعدل.

#### ٢- الدلالة على الخير والتحذير من الشر.

جاء في التنزيل: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ (الحج: ٤١) وذلك عام لجميع الناس.

#### ٣- حفظ الدين، بالبيان والدفاع.

أما البيان فيكون بطريق الإجمال في حق غير المسلمين،

وذلك بتوضيح مبادئ الإسلام وفضائله، وبطريق التفصيل في حق المسلمين، لحاجتهم إلى ذلك.

وأما الدفاع فله طريقان أيضاً:

**أحدهما:** طريق الحجة والبرهان، برد الشبهات وتفنيدهم الأباطيل التي يثيرها أهل الهوى والزيغ.

**والثاني:** طريق القوة عند الاقتضاء والضرورة.

على حد قول الشاعر العربي:

إذا لم يكن إلا الأسنه مركباً فما حيلة المضطر إلا ركوبها

وهو حق مشروع في كل الديانات والقوانين.

٤- تنفيذ الأحكام والقواعد النظامية؛ وذلك بتنفيذ الجزاء

الذي يقتضيه الحكم الشرعي والقاعدة النظامية، دون

تساهل أو تراخ.

٥- رعاية حقوق الإنسان، وهي المصالح العامة التي جاء

الإسلام بتقريرها.

وهي ثلاث مراتب:

أ- الضرورات، المتعلقة بالدين والنفس والعقل والعرض

والمال.

ب - الحاجيات، مما يحتاجه الإنسان من مصالح الدين

والدنيا، والذي يفقده تحصل المشقة، أو بعض الضرر.  
ج - التحسينيات، مما يعد من مكارم الأخلاق أو  
الكماليات.

٦- تدبير شؤون الحياة الدنيا وتنظيمها، في أي شأن كان  
مما تقتضي المصلحة العامة وجوده، ويغلب خيره شره.  
٧- حفظ النظام العام في المجتمع.

وهو من أهم الغايات والمقاصد، فيحفظ هذا النظام تجري  
الحياة بانتظام واستقرار، وبضياعه تكون الفوضى والهمجية.  
تلك جملة المقاصد والغايات التي يهدف الإسلام إلى  
تحقيقها من خلال نظامه السياسي.

وعندما نفتش عن هذه المقاصد في النظام السعودي  
سنجدها بوضوح في جانبين:

جانب نظري، وجانب تطبيقي:

أما الجانب النظري فيتجلى في الأنظمة..

جاء في المادة الأولى من النظام الأساسي للحكم: «المملكة  
العربية السعودية دولة عربية إسلامية، ذات سيادة تامة، دينها  
الإسلام، ودستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، ولغتها  
هي اللغة العربية، وعاصمتها الرياض».

وقد اشتملت هذه المادة على سبع فقرات، بينت هوية هذه الدولة وغايتها وأهدافها.

ثم تبين المادة التاسعة غاية اجتماعية بالغة الأهمية فتقول: «الأسرة هي نواة المجتمع السعودي ويربى أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية وما تقتضيه من الولاء والطاعة لله ولرسوله ولأولى الأمر، واحترام النظام وتنفيذه، وحب الوطن والاعتزاز به وبتاريخه المجيد».

أما الغرض من التعليم فإنه «يهدف إلى غرس العقيدة الإسلامية في نفوس النشء وإكسابهم المعارف والمهارات وتهيئتهم ليكونوا أعضاء نافعين في بناء مجتمعهم محبين لوطنهم معتزين بتاريخه». المادة (١٣).

وأما الجانب العملي التطبيقي، فإن من تأمل فيه فسيلحظ تلك المقاصد بصورة أو بأخرى ماثلة أمامه، ولاسيما في المجالات ذات الصبغة الشرعية، كالقضاء، والتعليم، والتنظيم، وشؤون الدعوة، والفتوى والحسبة، ونحوها.


فالقضاء مثلاً، يتحرى العدالة، وينشد المحافظة على حقوق الإنسان، وعلى النظام العام.

والتعليم بكل مستوياته ما زال يفرس في نفوس النشء

مبادئ الإسلام وقيمه وأحكامه.  
والتنظيم يهدف إلى تحقيق المصالح، وتدير شؤون  
الحياة.  
والدعوة تستهدف صلاح الفرد، والمجتمع، والدولة وأمم  
الأرض، سواء كانت خطاباً مفتوحاً لكل أحد، أو خاصة بأفراد  
أو حالات معينة.  
والفتوى، ما زالت تعالج مشكلات الناس وقضاياهم في كل  
شأن له حكم شرعي.  
والحسبة، وهي جهاز رقابة اجتماعية تعالج الأخطاء  
الأخلاقية، والمخالفات الشرعية الظاهرة.  
وهكذا تبدو خطوات الدولة وتحركاتها وممارساتها ذات  
مغزى رشيد، ومعنى سديد.



## المبحث الثاني الخصائص والسمات



يمتاز النظام السياسي الإسلامي بجملة من الخصائص  
والسمات، لعل من أهمها:

١- ربانية الأصول والقواعد. فالأصول التي يقوم عليها مثل:  
الشورى، والعدل، والبيعة والطاعة، والمسؤولية مصدرها وحي  
الله المنزل على رسوله محمد عليه السلام.

كما في هذه الآيات الكريمة: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (آل عمران:  
١٥٩)، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ  
النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ (النساء: ٥٨)، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا  
اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (النساء: ٥٩).

وفي الأحاديث النبوية الشريفة الآتية:

(كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) متفق عليه.

(فوا ببيعة الأول فالأول) متفق عليه.

٢- أنه نظام فكري عقائدي. وليس نظاماً دنيوياً، أو قانونياً

صرفاً.



حيث يقوم على أن الحاكم (المشرع) الحقيقي هو الله تعالى، وعلى الخضوع والتعبد له سبحانه.

أي أن كلاً من الحاكم والمحكوم خاضع لشريعة إلهية.

ومن هنا قام هذا النظام على ركنين عظيمين:

أحدهما: إسلامية هذا النظام، بحيث يكون قائماً، ومصطبغاً

بمنهج الله وشرعه، قال سبحانه: ﴿وَأَن احْكُم بَيْنَهُم

بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن

بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ (المائدة: ٤٩).

الثاني: أن يكون الحاكم القائم على هذا النظام مسلماً. قال

تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ

وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (النساء: ٥٩)، حيث جاء تقييد الطاعة

لولي الأمر إذا كان من المسلمين، أما غير المسلم فهو

أجنبي، مختلف الفكر والاعتقاد، فلا يعقل أن يسوس

أمة تخالفه في الفكر. أو يحكم بشريعة لا يؤمن بها.

٣- الارتباط الوثيق بين شؤون الدنيا وشؤون الدين، وعدم

الفصل بينهما.

فكل أمور الحياة (الفردية والجماعية) محكومة بتشريع

الله تعالى، سواء فيما يتصل بعلاقة الإنسان بربه، أو علاقته

بنفسه، أو علاقته بمجتمعه ودولته، أو علاقته ببيئته.  
وهكذا علاقات المجتمع ومؤسسته ودولته. وقد تقدم قبل  
قليل ما يؤكد التوافق بين الدين والدنيا.

٤- أنه نظام أخلاقي، تقوم علاقاته بين أفرادها، وعلاقات  
الأفراد بالدولة، وعلاقة الدولة بالدول الأخرى على القيم  
الخلقية الراسخة كالصدق، والإخلاص، والنصح، والرحمة،  
والاحترام والثقة المتبادلة، والعدل والبر والوفاء بالعهد  
والأمانة.

٥- أنه نظام يجمع بين أسلوب الإجمال والتفصيل.  
فهو مجمل الأسس والقواعد كالعدل والشورى والبيعة،  
والطاعة.

حيث نجد كلاً منها قد جاء تشريعه بأسلوب الإجمال، دون  
تفصيل.


بحيث يمكن تطبيقها بأكثر من أسلوب حسب الأوضاع  
والظروف.

وهو في الوقت نفسه نظام مفصل في بعض الجوانب، كما  
في الحقوق والواجبات، فإن أكثرها قد جاء بأسلوب تفصيلي.  
كما سيأتي.

بل إن الأحكام التشريعية محل التطبيق في المجالات المدنية والجنائية والتجارية والمالية وغيرها، قد جاء مفصلاً في نصوص الشريعة.



## المبحث الثالث الأسس والقواعد



يقوم نظام الحكم في الإسلام على أسس متينة وراسخة، لا تكاد تختلف عن أسس الإسلام ذاته.

والمتتبع لهذه الأسس يمكنه تصنيفها إلى ثلاثة أنواع:

١- الأسس الفكرية.

٢- الأسس الدستورية.

٣- الأسس الأخلاقية.

واليك بيانها بإجمال شديد.

### **النوع الأول: الأسس الفكرية:**

١- الاستخلاف القدري، والشرعي.

والاستخلاف القدري هو اعتقاد أن الله تعالى قد استخلف

الإنسان في هذه الأرض، لغرضين كبيرين:

أحدهما: تحقيق عبودية الله تعالى.

الثاني: عمارة الأرض.

وقد جاء تأكيد ذلك في القرآن الكريم في عدة آيات،

كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٣٠).

وقال سبحانه: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ (الأنعام: ١٦٥) وهكذا يكون وجود الإنسان في هذه الأرض جارياً وفق المقدر، ووفق حكمة الرب القدير.

وأما الاستخلاف الشرعي، فهو أن ينظم الإنسان حياته السياسية والإدارية وفق التشريع الإلهي الذي أنزله الله تعالى على نبيه محمد ﷺ، وارتضاه لهذه الأمة .

وهذا لا يتحقق إلا لمن آمن بهذا التشريع وبمن أنزل عليه وهو محمد عليه السلام.

وجاء التنويه عن هذا الاستخلاف في نصوص شرعية كثيرة.

كقوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ (النور: ٥٥).

## ٢- مسؤولية الإنسان:

فإذا كان الله تعالى خلق هذا الكون واستخلف الإنسان على

هذه الأرض فلا شك أن وراء ذلك حكماً بالغة لأن تصرفات الرب عز وجل منزهة عن العيب.

فلا بد إذن أن يكون هذا الإنسان المستخلف مسؤولاً ومكلفاً، ولا بد أن تكون هذه المسؤولية عظيمة، وأن يكون التكليف عظيماً.

وهذا هو ما جاء توكيده في القرآن الكريم: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ (الأحزاب: ٧٢).  
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة: ٢١).

ولهذه المسؤولية زمانان: الدنيا والآخرة. فمن المسؤوليات ما يجري في الدنيا، ومنها ما يجري في الآخرة، ومنها ما يجري فيهما معاً، بحسب نوع المسؤولية وحجمه، وتبعاته.

### ٣- المشروعية العليا لله عز وجل:

وذلك باعتقاد أن الله تعالى كما تفرد بالخلق والرزق والتدبير، فهو كذلك الذي ينبغي أن يتفرد بالتشريع في كل شؤون الإنسان مما يدخل في دائرة (الحلال والحرام).



أو الصحة والفساد) ولذا جاء في القرآن العظيم: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ (يوسف: ٤٠) وفيه: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ (الأعراف: ٥٤).

#### ٤- التكريم الإنساني:

نظام الحياة (ومنه النظام السياسي) يقوم على هذه القاعدة، وهي فلسفة إسلامية لا تنفك عن عقيدته كما جاء في التنزيل: ﴿لَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (الاسراء: ٧٠).  
وعليه فالإنسان هو محل التكليف، وإليه يوجه الخطاب في التشريع والتنظيم.

#### ٥- وحدة الأمة المسلمة:

يمكن تقسيم المجتمع الدولي إلى ثلاث دوائر، متصل بعضها ببعض، صغرى ووسطى وكبرى.  
فالدائرة الصغرى تمثل مجتمع الدولة، أي شعبها.  
والدائرة الوسطى تمثل المجتمعات أو الشعوب التي تلتقي على أهداف مشتركة، كالعقيدة الإسلامية التي تجمع بين الشعوب الإسلامية.  
والدائرة الكبرى تمثل المجتمع الإنساني بعامه.

وإذا كان التواصل والتعاون طبيعة المجتمع الإنساني لكون الإنسان مدنياً بالطبع؛ فإن طبيعة التعاون والتلاحم بين الشعوب الإسلامية أمر تقتضيه عقيدة الإسلام.

كما جاء في القرآن العظيم ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ (الحجرات: ١٠). وفي الحديث النبوي الصحيح: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى) متفق عليه. وهذا التلاحم ليس مراداً له أن يكون ضد المجتمعات الأخرى أو أن يسلبها حقوقها، بل من أجل أن يكون مجتمعاً مثالي الأخلاق قوي العزيمة، يهمله أمر المجتمع الإنساني كله.

### النوع الثاني: الأسس الدستورية:

ونعني بها ذات الطابع السياسي الدستوري، وهي إجمالاً:

#### ١- العدل والمساواة.

وأقرب معاني العدل: الاستقامة والوسطية والمساواة، وهو نوعان: عقلي، وشرعي.

والعقلي ما يدل عليه العقل، وهو إعطاء كل ذي حق حقه. والشرعي هو ما يدل عليه شرع الله تعالى، كالعقوبات

المقدرة، والقصاص، وأنصبة المواريث ونحوها<sup>(٤)</sup>. وكل تلك المعاني من القواعد الدستورية التي يجب السير بمقتضاها، وقد دلت على ذلك النصوص الشرعية، قال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ (النحل: ٩٠)، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ﴾ (الأعراف: ٢٩).

## ٢- الشورى:

المشاورة هي مداولة الرأي ومراجعته، بحيث لا يستأثر أحد بشيء دون غيره<sup>(٥)</sup> ومكانتها السياسية كما يقول ابن عطية الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)<sup>(٦)</sup>: «من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام». ودليل ذلك قول الحق سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (الشورى: ٣٨).

## ٣- البيعة:

وهي عقد يتضمن الإيجاب والقبول بين طرفين، أحدهما يتمثل بالشعب، أو من ينوب عنه، والآخر يتمثل بالمرشح للإمامة أو الرئاسة السياسية.

يلتزم الأول بالسمع والطاعة في المعروف مع المناصرة والمؤازرة، ويلتزم الثاني بأن يسوسهم بالعدل والحق.

ويذكر علماء الإسلام لصحة هذا العقد جملة من الشروط،  
من أهمها:

- أ- أن تتوافر في المعقود له شروط الإمامة.
  - ب- أن يكون العاقد موصوفاً بالرئاسة الدينية والدينية.
  - ج- رضا الطرفين<sup>(٧)</sup>.
  - ٤- السمع والطاعة في المعروف.
- والمقصود بالسمع بالفهم، والطاعة: الانقياد.  
أي أن هذا الانقياد إنما يكون بعد الفهم والوعي.  
فهي طاعة مبصرة، وليست عمياء.  
ولذا لا تكون إلا في المعروف، وهو الذي لا يكون فيه مخالفة  
لحكم الله تعالى وحكم رسوله.  
وقد دلت على ذلك النصوص الشرعية.  
قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ  
وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ (النساء: ٥٩).  
وفي الحديث الصحيح: (إنما الطاعة في المعروف) متفق  
عليه.

وقد جاءت نصوص كثيرة تؤكد هذه القاعدة.

وسبب هذه الكثرة أن مجتمعات كثيرة من العرب وغيرهم كانت قبل الإسلام تعيش الفوضى، ولا تلتزم بطاعة أمير، فجاءت هذه النصوص لتعويد الناس على النظام.

وبهذا تندفع شبهة بعض المستشرقين الذين يتهمون الإسلام بأنه يأمر بالطاعة العمياء وبدون تردد.

#### هـ - مسؤولية الدولة.

أصل المسؤولية التبعة، وهي الأثر الناتج عن الإخلال بواجب. والدولة ممثلة بالقائمين عليها مسؤولة عن أعمالها وتصرفاتها.

فما كان صحيحاً من هذه الأعمال والتصرفات فهو محل الإمضاء والتقدير والثناء.

وما كان باطلاً فهو محل المؤاخذة والتصحيح. وهذه المسؤولية ثنائية الزمان كما تقدم فقد تكون المساءلة في هذه الدنيا، كما قد تكون في الدار الآخرة.

قال رسول الله ﷺ: (كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته) متفق عليه.

ومما هو معروف شرعاً وقانوناً أن الدولة مسؤولة عن أخطاء موظفيها.

### النوع الثالث: الأسس الأخلاقية :

وهي التي يقوم عليها سلوك الفرد أو الجماعة أو الدولة من السجايا والطباع.

فما كان جارياً على مقتضى الفطرة والعقل السليم والشرع كالصدق، والوفاء، والكرم، والشجاعة، والبر والإحسان والرفق، والحزم، والنصح فهو محمود عند الله وعند الناس.

وما كان متنافياً مع الفطرة والعقل السليم والشرع كالكذب والغدر والبخل والجبن، والإساءة والعدوان والعنف والظلم والغش فهو مذموم عند الله وعند الناس.

ولعل من أهم الأخلاق التي ينبغي أن تقوم عليها العلاقة بين الحاكم والمحكوم:

١- النصح، وهو إرادة الخير للمنصوح له.

ففي الحديث: (الدين النصيحة) أخرجه مسلم في صحيحه.

٢- الرفق وهو اللطف ولين الجانب في التعامل.

وقد جاء في الحديث الصحيح: (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه) متفق عليه.

٣- الاحترام بين الحاكم والمحكوم.

بحيث يكون التقدير والتكريم لكل طرف من قبل الطرف الآخر.

وهذا ما يقتضيه التواضع وعدم الكبرياء.  
وقد جاء في وصية لقمان لابنه: ﴿وَلَا تَصْعُرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ  
فِي الْأَرْضِ مَرْحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ (لقمان: ١٨).

#### ٤- الثقة بين الحاكم والمحكوم:

بحيث تكون المصادقية والشفافية الحقيقية بينهما، فلا  
مجال لإساءة الظن، والتجسس.

ومتى انزعت هذه الثقة كانت السكينة والطمأنينة والأمن،  
والتفرغ للعمل والإنتاج.

أما إذا شاعت إساءة الظنون فلا بد أن يحل القلق والخوف  
والاضطراب.

ولذا جاء في الحديث النبوي: (إن الأمير إذا ابتغى الريبة  
في الناس أفسدهم) أخرجهم أبو داود في سننه.

وفي هذا المعنى يقول الشاعر العربي المتنبي:

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه      وصدق ما يعتاده من توهم  
وعادى محبيه بقول عداته      وأصبح في ليل من الشك مظلم

ذلك عرض موجز للأسس التي يقوم عليها النظام السياسي  
في الإسلام.

## ونحن نتساءل هنا: ما علاقة هذه الأسس بنظام الحكم السعودي؟ وما مدى توافرها فيه؟

والحق أن تلك الأسس قد استدعيت بحذا فيرها في تطبيقات الخلافة الراشدة (أبي بكر الصديق، وعمر ابن الخطاب، وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب) وهم الخلفاء الذين جاؤوا بعد محمد عليه الصلاة والسلام، نظراً لكونهم صحبه وعاشوا سيرته وتابعوا مسيرته، أما من جاء بعدهم فإنهم تفاوتوا في نسبة قدرتهم على تحمل تلك الأمانة، فمنهم من أخذ بحظ وافر من سيرته، ومنهم من قنع باليسير.

فإذا ما أردنا أن نتعرف على هذه النسبة بشأن الدولة السعودية فإننا نلاحظ، أن هذه الدولة منذ نشأتها عام ١١٥٧هـ على يد الإمامين: محمد بن سعود (ت ١١٧٩هـ) ومحمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٠٦هـ)، قد حاولت أن تستعيد أنموذج الدولة المسلمة في عصورها الزاهرة، في القرون الأولى.

وأظن أنها نجحت في محاولتها هذه إلى حد كبير.

وقد شهد لها بهذا النجاح عدد من المستشرقين.

يقول الأستاذ الأمريكي لوتروب ستودارد في سياق حديثه



عن نشأة محمد بن عبد الوهاب ولقائه بالأمير محمد بن سعود في الدرعية: «فقد سني عديدة راحلاً من بلاد إلى بلاد في شبه الجزيرة فبشر بالدعوة موقظاً النفوس، حتى استطاع بعد جهاد طويل أن يجعل محمد بن سعود وهو أكبر أمراء نجد... يقبل الدعوة... فاكسب ابن عبد الوهاب بذلك مكانة أدبية جليلة مكنته من بلوغ غايته وإدراك غرضه. فتكونت بذلك على التوالي وحدة دينية سياسية في جميع الصحراء العربية شبيهة بتلك الوحدة التي أنشأها صاحب الرسالة (يعني نبي الإسلام).

وفي الواقع فإن المنهج الذي نهجه ابن عبد الوهاب ليشبه شياً كبيراً ذاك الذي نهجه الخلفاء الراشدون كأبي بكر وعمر... ولما مات اقتضى الوهابيون آثار خلافة الراشدين»<sup>(٨)</sup>.

فإذا ما انتقلنا إلى الدولة السعودية المعاصرة (المملكة العربية السعودية) فإننا لن نجد صعوبة في تصوير واقعها ثم مدى اعتمادها على الأسس المتقدمة.

ولنبداً المعاصرة من أصولها، أعني من بداية تأسيس المملكة العربية السعودية على يد الملك عبدالعزيز عليه رحمة

اللَّهُ عام ١٩٣٢م.

لقد عاهد ربه منذ البداية أن يجدد ثوب الدعوة الإسلامية التي أحيها الإمامان محمد بن سعود ومحمد ابن عبد الوهاب، وذلك بتطبيق شريعة الإسلام بقدر وسعه وإمكاناته، وذلك لاقتناعه بأن مضمون هذه الدعوة هو ما كان عليه سلف هذه الأمة في القرون الفاضلة، فها هو يقول: «دستوري وقانوني ونظامي وشعاري دين محمد ﷺ، فإما حياة سعيدة على ذلك، وإما موته سعيدة»<sup>(٩)</sup>.

ويقول: «أنا داعية إلى عقيدة السلف الصالح»<sup>(١٠)</sup>.

ويقول أيضاً: «إن خطتي التي سرت عليها ولا أزال أسير عليها هي إقامة الشريعة السمحة، كما أن من واجبي ترقية جزيرة العرب والأخذ بالأسباب التي تجعلها في مصاف البلاد الناهضة مع الاعتصام بحبل الدين الإسلامي الحنيف»<sup>(١١)</sup>.

ولما عزم على التوجه إلى الحجاز عام ١٣٤٣هـ من أجل ضمه إلى مملكته صرح قائلاً: «إني مسافر إلى مكة لا للتسلط عليها، بل لرفع الظلم والمغارم التي أرهقت كاهل عباد الله، إني مسافر إلى حرم الله لبسط أحكام الشريعة وتأييدها، فلن

يكون هناك بعد اليوم سلطان إلا الشرع»<sup>(١٢)</sup>.

وهكذا تبدو رغبته وحرصه نحو تطبيق الشريعة، مهما كلفه ذلك من خسائر وتضحيات.

وقد بذل جهده في تهيئة الوسائل المعينة على ذلك، مثل استكفاء الأمناء في المناصب العليا ومنابر التوجيه، واستحداث المؤسسات الرسمية الشرعية (جهاز الحسبة، والفتوى، والقضاء، والمعاهد والكلليات الشرعية... الخ) ومثل طبع كتب التراث الإسلامي ونشرها.

ومما ساعد في تحقيق هذه الرغبة لدى الملك عبدالعزيز رغبة أخرى وإصرار لدى المجتمع السعودي الذي كان وما يزال مستمسكاً بعروة الله الوثقى لا انفصام لها، وهكذا التقت الرغبتان على أمر قد قدر.

وذلك دون شك يؤكد أن الأسس الفكرية المتقدمة (استخلاف الإنسان، وتكريمه، ومسؤوليته، وخضوعه للشريعة، ووحدة الأمة الإسلامية) تأتي في مقدمة فلسفة الدولة العقدية ونظرتها إلى الوجود، وإصرارها على رفع راية التوحيد.

فإذا ما أدرنا العجلة لتنقلنا من ذلك العهد إلى عهدنا

الراهن، والليذان يفصل بينهما نحو نصف قرن فسنجد تشابهاً حقيقياً بين الزمنين، من حيث روح الدولة ومضمونها ومخزونها الإيماني.

وما تغير لا يكاد يتجاوز الآليات والأشكال والوسائل.

وبتأمل دستور الدولة المعاصر تبدو الصورة ناصعة.

وإليك هذه الشواهد من النظام الأساسي للحكم.

جاء في المادة (٩) «الأسرة هي نواة المجتمع السعودي، ويربى أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية، وما تقتضيه من الولاء والطاعة لله ولرسوله ولأولى الأمر»، وفي المادة (١٣): «يهدف التعليم إلى غرس العقيدة الإسلامية في نفوس الناشء».

وفي المادة (٢٥) «تحرص الدولة على تحقيق آمال الأمة العربية والإسلامية في التضامن وتوحيد الكلمة، وعلى تقوية علاقتها بالدول الصديقة».

وفي المادة (٢٦): «تحمى الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية».

والمتأمل في واقع السياسة العامة للدولة السعودية يلحظ

مدى العمق الفكري القائم على سلامة الفكر والاعتقاد وسلامة المنهج.

وأما نماذج أنموذجان يصلحان مرآة لما نقول، هما: السياسة التعليمية، والسياسة الإعلامية واللذان تعكسان حقيقة فكر أي دولة أو حكومة.

وإليك فقرات من كل من السياستين:

### أولاً: السياسة التعليمية:

١- جاء في البند (١) منها: «السياسة التعليمية في المملكة تنبثق من الإسلام الذي تدين به الأمة عقيدة وعبادة وخلقاً وشريعة وحكماً ونظاماً متكاملماً للحياة، وهي جزء أساسي من السياسة العامة للدولة».

٢- وجاء ضمن الأسس العامة التي يقوم عليها التعليم ما يأتي:  
- الإيمان بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً.  
- الرسالة المحمدية هي المنهج الأقوم للحياة الفاضلة التي تحقق السعادة لبني الإنسان وتنقذ البشرية مما تردت به من فساد وشقاء.

- الإيمان بالكرامة الإنسانية التي قررها القرآن الكريم.

- العلوم الدينية أساسية في جميع سنوات التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي بفروعه، والثقافة الإسلامية مادة أساسية في جميع سنوات التعليم العالي.

- احترام الحقوق العامة التي كفلها الإسلام وشرع حمايتها».

٣- وجاء ضمن غاية التعليم ما يأتي:

- غاية التعليم فهم الإسلام فهماً صحيحاً متكاملًا وغرس العقيدة الإسلامية ونشرها وتزويد الطالب بالقيم والتعاليم الإسلامية وبالمثل العليا».

### ثانياً: السياسة الإعلامية :

وإليك مقتطفات من بعض موادها:

- «يلتزم الإعلام السعودي بالإسلام في كل ما يصدر عنه، ويحافظ على عقيدة سلف هذه الأمة، ويستبعد من وسائله جميعها كل ما يناقض شريعة الله» (المادة الأولى).

- يعمل الإعلام السعودي على مناهضة التيارات الهدامة والاتجاهات الإلحادية والفلسفات المعادية، ومحاولات صرف المسلمين عن عقيدتهم ويكشف زيفها. المادة (٢).

- تدأب وسائل الإعلام على خدمة المجتمع، وذلك عن

طريق تأصيل قيم الإسلام الثمينة وترسيخ تقاليده العربية الكريمة. المادة (٣).

ذلك هو مجمل الأسس الفكرية في عهد الدولة السعودية، أما الأسس الدستورية (العدل والمساواة، والشورى، والبيعة، والسمع والطاعة في المعروف، ومسؤولية الدولة). فإنها تأخذ حيزاً كبيراً من النظام الأساسي للحكم.

فالمادة الثامنة تقول: «يقوم الحكم في المملكة العربية السعودية على أساس العدل والشورى والمساواة وفق الشريعة الإسلامية».

والمادة السادسة تقول: «يباع المواطنون الملك على كتاب الله وسنة رسوله وعلى السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره».

نعم قد يكون لهذه الأسس عند التطبيق أكثر من صورة، فالشورى مثلاً يمكن تطبيقها بصور عديدة، فقد تتحقق بدون وجود مجلس شورى منظم، وذلك بمراجعة عقلاء الأمة وحكمائها وعلمائها في كل الأمور المشككة أو الغامضة كما كان الشأن في عهد الخلفاء الراشدين.

وقد تطبق بإنشاء مجلس منظم، وتكون قراراته غير ملزمة، وقد تكون ملزمة وهكذا دواليك.

وما هذه الأسس مع تنوع التطبيق، إلا كمثل عمارة كبيرة، بنيت أساساتها وهياكلها، ثم أصبح المهندس أو صاحب العمارة يتفنن في توزيع غرفها، وممراتها، وأبوابها ونوافذها، وزخرفتها، ثم بعد سنين بدا له أن يغير فيها، مع البقاء على هيكلها.

وأما الأسس الأخلاقية (النصح، والرفق، والاحترام والثقة (حسن الظن) فهي مثل عظمة، ومن المتوقع أن يتفاوت الناس أفراداً كانوا أم جماعات، أم دولاً في تطبيقها، بل لا يطبقها إلا القلة من الناس.

ولذا من الصعوبة الحكم على فرد أو جهة معينة بأنها ملتزمة بها على الوجه الأكمل، أو تكون فاقدة لها بصورة كاملة.

أما أكثر الناس فتجد فيه الشيء ونقيضه، فقد يجمع بين غش ونصح، ويجمع بين رفق وعنف، كما قد يجمع بين إحسان الظن وإساءته بحسب المواقف والملابسات.

وهؤلاء يكونون من جنس من يخالط عملاً صالحاً وآخر سيئاً،



وهم أكثر المسلمين.


ناهيك عما يصدر من غيرهم.

أما كيف نجد هذه المثل، والأخلاق على أرض الواقع فيعتقد أنها موجودة بالفعل، والكثير من أجهزة الدولة تمارسها بلا تكلف، ولكن قد لا يدركها بعض المراجعين وأصحاب الحاجات، فصاحب الحاجة أعمى، وربما صدرت تصرفات لا أخلاقية من مسؤول فتوصم الجهة كلها بهذه المثابة. وليس ذلك من العدل في شيء.



المبحث الرابع

شكل نظام الحكم



يذهب بعض الكتاب كالدكتور محمد فاروق النبهان في كتابه (نظام الحكم في الإسلام) ص ٦٦ في تقسيم الحكومات إلى عدة أقسام باعتبارات مختلفة:

أولاً: تقسيم الحكومات من حيث الخضوع للقانون إلى قسمين:

١- الحكومة الاستبدادية، وهي تقوم على الفردية والقوة دون القانون.

٢- الحكومة القانونية، وهي التي تقوم على القانون.

ثانياً: تقسيمها من حيث الرئيس الأعلى للدولة إلى قسمين أيضاً:

١- الحكومة الملكية، وهي التي يتم فيها تداول السلطة عن طريق الوراثة.

٢- الحكومة الجمهورية، وهي التي يتم فيها اختيار رئيس الدولة عن طريق الانتخاب.

ثالثاً: تقسيمها من حيث مصدر السيادة إلى ثلاثة أقسام:

- ١ - الحكومة الفردية وهي الاستبدادية، التي يكون فيها الحاكم وحده مصدر السلطات كلها.
  - ٢ - حكومة الأقلية، وهي التي تتجمع فيها السلطة بيد فئة قليلة من الناس ممن ينتمي إلى فئة معينة (أرستقراطية).
  - ٣ - الحكومة الديمقراطية وهي التي يكون الحكم فيها للشعب. ترى أي هذه الأقسام ينطبق على واقع نظام الحكم في المملكة العربية السعودية ؟
- والجواب: أما من حيث الخضوع للقانون، فإن المتأمل في واقع هذا النظام لا يمكن أن يحكم عليه بالاستبداد، إذ الاستبداد يقوم على الظلم والعنف، المعتمدين على القوة الذاتية. بل هو أشبه بالحكم القانوني، القائم على التشريع أو القانون. وذلك ما نصت عليه المادة السابعة من النظام الأساسي للحكم: «يستمد الحكم في المملكة العربية السعودية سلطته من كتاب الله وسنة رسوله، وهما الحاكمان على هذا النظام وجميع أنظمة الدولة».
- وأما من حيث الرئاسة العليا للدولة، فإن نظام الحكم ملكي كما يشهد له الواقع.
- وهو الذي نصت عليه المادة الخامسة / أ من النظام الأساسي

للحكم (نظام الحكم في المملكة العربية السعودية ملكي). وهو شكل من أشكال الحكومات المعروفة قديماً وحديثاً وما زال كثير من دول العالم كبريطانيا وأسبانيا وبلجيكا واليابان على هذا النمط.

وأما من حيث مصدر السيادة، فإن القسم الأول وهو الحكومة الفردية لا يتفق مع واقع الحكومة السعودية كما نوهنا. وأما القسمان الأخيران (حكومة الأقلية، وحكومة الديمقراطية) فالذي يظهر أن نظام الحكم السعودي يمكن اعتباره مؤلفاً منهما معاً.

فهو من حيث كونه خاصاً بأبناء الملك عبدالعزيز رحمه الله كما نصت المادة الخامسة / ب، يمكن أن يصنّف بأنه حكم أرسقراطي.

ومن حيث كون الحكم لا يتم إلا بالبيعة كما نصت على ذلك المادة السادسة، فهو أشبه بالديمقراطي من بعض الوجوه، ولاسيما إذا عرفنا أن ممارسة الديمقراطية تظهر من وجوه عديدة. مثل:

١- وجود مجلس شوري.

٢- تتكون السلطات في الدولة من:

- السلطة القضائية.

- السلطة التنفيذية.

- السلطة التنظيمية.

حيث تمارس كل سلطة مهامها باستقلال مع التعاون كما جاء ذلك في المادة (٤٤) من النظام الأساسي للحكم.

٣- وجود الرقابة العامة على أجهزة الدولة وتصرفاتها كما في المادة (٨٠).

٤- المشاركة الشعبية في صور متعددة ومنوعة.

وذلك من أبرز معالم الديمقراطية.

غير أن قضية «مصدر السيادة» ليست محصورة في ثلاثة الأقسام الواردة في التقسيم الآنف (الفردية، الأقلية، الديمقراطية).


بل يمكن إضافة قسم رابع، هو «التشريع الإسلامي»، فهو صاحب السيادة حقاً، قبل أن يكون لفرد أو لفئة أو لأمة، وإذا كان للأمة نصيب من السيادة فهي تنحصر في «الإجراءات والتنظيمات».

ونظام الحكم السعودي يستمد سيادته من منابع التشريع الإسلامي دون أدنى ريب.





## المبحث الخامس سلطات الدولة العامة



يقصد بالسلطات هنا: الوظائف الرئيسية للدولة.

وهي تقسم تقليدياً إلى ثلاث سلطات:

١- السلطة التشريعية، وهي الهيئة المنوط بها وضع القوانين.

٢- السلطة التنفيذية، وهي الهيئة المنوط بها تنفيذ القوانين.

٣- السلطة القضائية، وهي الهيئة المنوط بها تفسير القوانين وتطبيقها<sup>(١٣)</sup>.

ولا يكاد نظام الدولة السعودية يختلف عن ذلك التقسيم. جاء في المادة الرابعة والأربعين من النظام الأساسي للحكم (تتكون السلطات في الدولة من: السلطة القضائية، السلطة التنفيذية، السلطة التنظيمية).

والفرق منحصر في مصطلح واحد هو (السلطة التنظيمية) في النظام السعودي، نظير (السلطة التشريعية) في غيره.

وحتى تنجلي الصورة في النظام السعودي نتوقف قليلاً  
لتأمل هذه السلطات.

ونرتبها حسب ورودها في النظام.

### أولاً: السلطة القضائية:

القضاء في الإسلام من أجل الولايات وأشرفها.

وهو كما يقول عمر بن الخطاب الخليفة الراشد: «فريضة محكمة وسنة متبعة»<sup>(١٤)</sup>. وكانت الأنبياء تسوس أقوامهم وتحكم فيهم بالحق والقسط، ولعل من أشهرهم النبي داود عليه السلام، الذي خاطبه ربه بقوله: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ (ص: ٢٦). من هنا عني به فقهاء الإسلام عناية لائقة به، فبحثوه باستقلال، وبحثوه ضمن مدوناتهم الفقهية العامة. فذكروا أهميته وفضله، وأركانه، وشروط القاضي وآدابه، وكيفية توليته، وإجراءات المرافعة وطرق الإثبات. وغير ذلك.

فليس إذن غريباً أن يكون القضاء إحدى السلطات الثلاث  
الرئيسية في النظام السياسي السعودي.

ولعل من أهم موضوعات هذه السلطة التي ركز عليها النظام الأساسي للحكم ما يأتي:  
١- استقلال القضاء:

فقد جاء في المادة (٤٦): «القضاء سلطة مستقلة ولا سلطان على القضاة في قضائهم لغير سلطان الشريعة الإسلامية». وهذا هو بالفعل موضع القضاء في الإسلام، فهو سلطة مستقلة، وليس له ارتباط في السلطة التنفيذية إلا من زاويتين:

الأولى: الترايب والإجراءات الإدارية.

الثانية: تنفيذ الأحكام القضائية:

وذلك ما أكدت عليه المادة (٥٠).

٢- التقاضي حق عام لكل أحد: جاء في المادة (٤٧): «حق التقاضي مكفول بالتساوي للمواطنين والمقيمين في المملكة، ويبين النظام الإجراءات اللازمة لذلك».

٣- إلزام القضاة بالحكم بقانون الشريعة الإسلامية: جاء في المادة (٤٨): «تطبق المحاكم على القضايا المعروضة أمامها أحكام الشريعة الإسلامية، وفقاً لما دل عليه الكتاب

والسنة، وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض مع الكتاب والسنة».

ومعروف أن المراد بالكتاب هنا: القرآن العظيم.

والسنة: هي سيرة رسول الله محمد ﷺ القولية والعملية. مما ثبت في دواوين السنة.

والأنظمة: هي القوانين التي تصدرها الدولة، مما لا يتعارض مع القرآن والسنة.

وثمة أنظمة (قوانين) كثيرة ذات صلة وثيقة بالقضاء ولكنها ذات طابع إجرائي تنظيمي، ومن أشهرها ما عرف بالأنظمة العدلية الثلاثة:

١- نظام المرافعات الشرعية.

٢- نظام الإجراءات الجزائية.

٣- نظام المحاماة.

بالإضافة إلى أنظمة أخرى ذات صلة، مثل:

١- نظام التسجيل العيني للعقار.

٢- نظام مكافحة غسل الأموال.

٣- نظام التحكيم.

## التنظيم القضائي في المملكة

يسير التقاضي في المملكة عبر قناتين متوازيتين:

القناة الأولى: القضاء العام.

القناة الثانية: القضاء الإداري.

فأما القضاء العام فيختص بالفصل في جميع القضايا، مما لا يدخل في اختصاص القضاء الإداري.

ويتكون من ثلاثة أنواع من المحاكم، وهي - بحسب درجات التقاضي من الأعلى إلى الأدنى - كالآتي:

١- المحكمة العليا، وهي أشبه بمحكمة دستورية.

ومن أهم اختصاصاتها:

أ- مراجعة الأحكام المتعلقة بعقوبات الإلتلاف، الصادرة من محاكم الاستئناف.

ب- التأكد من دستورية الأحكام الصادرة من محاكم الاستئناف.

٢- محاكم الاستئناف، وتتولى النظر في الأحكام القابلة، للاستئناف، الصادرة من محاكم الدرجة الأولى، بعد سماع أقوال الخصوم.

وتتألف كل محكمة من عدد من الدوائر المتخصصة.

٣- محاكم الدرجة الأولى، وهي خمسة أنواع:

أ- المحاكم العادية.

ب- المحاكم الجزائية.

ج- محاكم الأحوال الشخصية.

د- المحاكم التجارية.

هـ- المحاكم العمالية.

ويقوم بالإشراف التام على هذا المرفق، مجلس أعلى يسمى

(المجلس الأعلى للقضاء)، ومن أهم اختصاصاته:

١- النظر في شؤون القضاة الوظيفية.

٢- التفتيش القضائي.

٣- الموافقة على إنشاء المحاكم المنصوص عليها في

النظام.

٤- الإشراف على المحاكم والقضاة.

وأما القضاء الإداري فهو هيئة مستقلة ترتبط بالملك

مباشرة، ويختص بالفصل في القضايا التي تكون الإدارة

طرفاً فيها، مثل:

أ- دعاوى التعويض التي يقدمها ذوو الشأن عن قرارات أو

أعمال جهة الإدارة.

ب- الدعاوى التأديبية التي ترفعها الجهة المختصة.  
ج- الدعاوى المتعلقة بالعقود التي تكون جهة الإدارة طرفاً فيها.

د- دعاوى إلغاء القرارات الإدارية النهائية.

هـ- طلبات تنفيذ الأحكام الأجنبية.

ولا تكاد تختلف هيكله القضاء الإداري عن هيكله القضاء العام، حيث تتألف محاكمه من ثلاثة أنواع، هي على الترتيب من الأعلى للأدنى:

- المحكمة الإدارية العليا.

- محاكم الاستئناف الإدارية.

- المحاكم الإدارية.

ويشرف عليها مجلس أعلى يسمى (مجلس القضاء الإداري)

يتولى رئاسته رئيس ديوان المظالم.

ولهذا المجلس صلاحيات نظيره من القضاء العام.



## ثانياً: السلطة التنفيذية :

التنفيذ: هو الإجراء العملي لما تقتضيه الأحكام أو القوانين.

والسلطة التنفيذية هي كما أشير سابقاً الهيئة المنوط بها تنفيذ القوانين.

والمراد بها: الحكومة، ممثلة بالرئيس الأعلى للدولة كالمملك أو رئيس الدولة، ومن تحت قيادته من الأمراء والوزراء. وقد بين النظام الأساسي للحكم طبيعة هذه السلطة واختصاصاتها.

وهذه بعض المواد:

-«الملك أو من ينيبه معنيون بتنفيذ الأحكام القضائية»  
المادة (٥٠).

-«يقوم الملك بسياسة الأمة سياسة شرعية طبقاً لأحكام الإسلام، ويشرف على تطبيق الشريعة الإسلامية، والأنظمة، والسياسة العامة للدولة وحماية البلاد والدفاع عنها» المادة (٥٥).

-«الملك هو رئيس مجلس الوزراء ويعاونه في أداء مهامه أعضاء مجلس الوزراء، وذلك وفقاً لأحكام هذا النظام وغيره

من الأنظمة» المادة (٥٦).

ولكي تكتمل الصورة عن هذه السلطة يجدر بنا أن نتوقف عندها برهة:

تتكون هذه السلطة وفقاً للتشكيل الآتي:

١- الإمامة: والقائم بها يسمى: (الخليفة، الملك، السلطان، أمير المؤمنين، رئيس الدولة) <sup>(١٥)</sup>. ويشترط الفقهاء فيه شروطاً، تجعل منه شخصاً مثالياً ومحترماً، ومن أهم هذه الشروط:

أ- التكليف (البلوغ والعقل).

ب- سلامة الحواس والأعضاء من النقائص.

ج - الإسلام والعدالة.

د- العلم المؤدي إلى الاجتهاد <sup>(١٦)</sup>.

وقد اختصر النظام الأساسي للحكم هذه الشروط في كلمة واحدة هي «الأصلح» كما جاء في المادة الخامسة منه.

وفيهما من المرونة ما يرفع الحرج عند تناقص الشروط المشار إليها.

٢- الوزارة: والوزير هو في الأصل كل مؤازر ومساعد للملك إلا أنه كان لا يطلق إلا المؤازر القوي.

كما كان أبوبكر وعمر عند رسول الله ﷺ.  
ثم أصبح يطلق على عضو الحكومة في الدولة، وأصبح لهذه  
الحكومة مجلس يسمى مجلس الوزراء، وله رئيس يسمى: رئيس  
الوزراء، أو رئيس مجلس الوزراء.

ووفقاً للنظام الأساسي للحكم فالملك هو رئيس مجلس  
الوزراء. المادة (٥٦)، وهو الذي يعين نواب رئيس مجلس  
الوزراء، والوزراء. المادة (٥٧/أ).

والوزراء مسؤولون بالتضامن أمام الملك عن تطبيق  
الشريعة الإسلامية والأنظمة والسياسة العامة للدولة، المادة  
(٥٧/ب). ويندرج في الوزارة كل ما يتفرع عنها، من وكالات  
وإدارات ولجان وهيئات وغيرها.

٣- الإمارة: والقائم عليها يسمى: (الأمير، المحافظ).  
والإمارة نوع من الولاية، تتفاوت في مدى نفوذها وصلحياتها.  
وكان رسول الله ﷺ يكلف بعض أصحابه بمثل هذه الولاية  
ليقوموا برعاية بعض الأقاليم مثل: مكة واليمن، معلمين  
ومفتين وحكاماً.

وفي المملكة العربية السعودية يوجد نظام المناطق الصادر  
بالأمر الملكي رقم ٩٢/١٠٠ وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ الذي

يقضي بتقسيم المملكة إلى عدد من المناطق، ومن ثم توزع كل منطقة إلى عدد من المحافظات، ويوجد في المملكة ثلاث عشرة منطقة.

ووفقاً للمادة (٥) من هذا النظام يكون أمير المنطقة مسؤولاً أمام وزير الداخلية.

وتتلخص مهمة الأمير بإدارة منطقتة وفقاً للسياسة العامة للدولة، ووفقاً للأنظمة واللوائح، المادة (٧).

٤- الهيئات والمؤسسات الرسمية، والمستقلة عن الوزارات. فهي جزء من السلطة التنفيذية، ومسؤولة عن التنفيذ.

جاء في ذيل المادة (٥٨): «ويعتبر الوزراء ورؤساء المصالح المستقلة مسؤولين أمام رئيس مجلس الوزراء عن الوزارات والمصالح التي يرأسونها».

### ثالثاً: السلطة التنظيمية :

أسلفت القول بأن هذه السلطة تقابل ما يسمى في دول أخرى بالسلطة التشريعية.

والمنظم السعودي يفضل مصطلح (السلطة التنظيمية)

لسببين:

١- لما بين لفظتي (التنظيم) و(التشريع) من الاختلاف اللغوي.

فالتنظيم هو جمع الأشياء وضم بعضها إلى بعض بطريقة مرتبة.

والنظام في الأصل هو الخيط الذي ينظم فيه الخرز وشبهه، وهذا يفيد بأن التنظيم يكون لأشياء موجودة يقوم المنظم بترتيبها وتسيقها.

ولا يمنع ذلك وجود أفكار إضافية أو إجرائية.

وأما التشريع: فهو عمل التشريعات والقوانين، والشارع في الشيء: هو البادئ فيه.

وكان هذا يفيد اختراع الأحكام والتشريعات.

٢- لما بين اللفظتين من الاختلاف الاصطلاحي: فموضوع التنظيم: هو النظام.

وموضوع التشريع: هو الشريعة أو التشريعات، وبينهما فرق ظاهر من حيث المفهوم الشرعي (الديني). فالشريعة: هي الطريقة الإلهية، مما شرعه الله لعباده من العقائد والأحكام والأخلاق.

جاء في القرآن العظيم: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الجاثية: ١٨).

وأما النظام فهو يطلق في الغالب على أعمال البشر، كنظم الشعر ونظم الخرز واللؤلؤ.

ولإيضاح الرؤية نحو هذه السلطة، نتوقف قليلاً لمعرفة  
الجهة المسؤولة عن التنظيم، ومدى صلاحياتها.  
وابتداء نقول بأن التنظيم له قناتان:  
الأولى: علمية ذات صبغة تشريعية.  
الثانية: تنظيمية ذات صبغة إجرائية.  
فالأولى يقوم عليها علماء الشريعة الراسخون في العلم،  
سواء أكانوا موظفين في الدولة أم غير موظفين ومهمتهم بيان  
أحكام الشريعة للعامة والخاصة.  
وقد يكون البيان بأسلوب الفتوى، أو بأسلوب التعليم والتوجيه  
والإرشاد.

جاء في القرآن العظيم قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ  
الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ  
وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَيْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ (آل عمران: ١٨٧).  
قال المفسرون: وفي هذا تحذير للعلماء أن يسلكوا مسلك  
أولئك المشار إليهم في الآية فيصيبيهم ما أصابهم، فعلى  
العلماء أن يبينوا العلم للناس ولا يكتموا.

ولهذه الفئة أو «الهيئة العلمية» محل الصدارة في المملكة  
العربية السعودية، حيث يوجد جهاز متكامل يعنى بالفتوى

والبحث العلمي، ويأتي في قمته «هيئة كبار العلماء» التي تضم نخبة متميزة من العلماء تعنى بالقضايا العلمية الكبيرة. القناة الثانية للتنظيم: أصحاب التخصصات والخبرات العلمية المتنوعة، وهم أهل الشورى. وقد بين نظام الشورى شروط العضوية، ومدة العضو وصلاحياته.

وقد بينت المادة (١٥) من نظام مجلس الشورى في المملكة هذه الصلاحيات كآتي: «يبدي مجلس الشورى الرأي في السياسات العامة للدولة التي تحال إليه من رئيس مجلس الوزراء وله على وجه الخصوص ما يلي:

أ- مناقشة الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وإبداء الرأي نحوها.

ب- دراسة الأنظمة واللوائح والمعاهدات والاتفاقات الدولية والامتيازات واقتراح ما يراه بشأنها.

ج- تفسير الأنظمة.

د- مناقشة التقارير السنوية التي تقدمها الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى واقتراح ما يراه حيالها».

وإذا كانت قرارات مجلس الشورى في وضعه الراهن غير

ملزمة فذلك صورة من صور تطبيق الشورى، ولا يوجد ما يمنع من تغيير النظام لتكون قراراته ملزمة.

وهذا ما يؤكد مرونة تطبيق هذه القاعدة الجليلة «الشورى» كما تقدم معنا.

وإذا كان مجلس الشورى يمارس السلطة التنظيمية بتلك الصورة، فإن مجلس الوزراء الذي يرأسه الملك يمارس السلطة نفسها، كما يتخذ فيها القرارات اللازمة.

وعلى هذا فمجلس الوزراء يمارس سلطتين في آن واحد: سلطة التنظيم، وسلطة التنفيذ. وهو تقليد متبع في دول أخرى.

### الحاجة إلى الأنظمة:

إذا كانت الدولة السعودية تعتمد على الشريعة الإسلامية في كل شؤون الحياة، فقد يرد هنا تساؤل وهو:

ما الحاجة إذن إلى التنظيم؟

والجواب أن التنظيم قد تقتضيه طبيعة الحياة المتغيرة والمتطورة في مجالين:

الأول: في أمور الحياة الدنيوية الصرفة كالمروور والخدمة المدنية، والصناعة والزراعة والاتصالات ونحو ذلك مما هو



متروك للإنسان.

الثاني: التنظيم الإجرائي لبعض الأحكام الشرعية كجباية الزكاة، وتنظيم شؤون الحج إلى بيت الله الحرام، ونظام المرافعات المدنية، والإجراءات الجزائية وكل ذلك من أجل التيسير على الناس، وانتظام حياتهم ومصالحهم.

### كيفية سن الأنظمة :

تنقسم الأنظمة أو التشريعات إلى قسمين رئيسين:  
الأول: النظام (التشريع) الأساسي، وهو ما يسمى بالدستور.

الثاني: الأنظمة (التشريعات) العادية.  
فالقسم الأول: تختلف سياسات الدول في كيفية وضعه وإقراره.  
فقد يصدر من صاحب السلطة الأول (الملك).  
وقد يصدر من جمعية تأسيسية منتخبة من الشعب، وقد يصدر بطريق الاستفتاء الشعبي<sup>(١٧)</sup>.

وبالنسبة للنظام الأساسي للحكم فقد صدر وفق الأسلوب الأول، حيث صدر بالأمر الملكي بتاريخ ٢٧/٨/١٤١٢هـ.  
وأما القسم الثاني وهو التشريعات العادية «القانون» فهو يصدر عن السلطة التشريعية، أو التنظيمية حسب الاصطلاح السعودي.

وهذه السلطة في المملكة تتمثل في مجلس الوزراء، كما تقرر سابقاً، وأما مجلس الشورى فإنه يصدر التوصيات والمقترحات.

والحق أننا إذا عرفنا أن سن النظام لا بد أن يمر بمراحل، هي باختصار:

١- الاقتراح.

٢- المناقشة.

٣- المصادقة.

٥- الإصدار.

وبما أن مجلس الشورى يقترح ويناقش ويصوت، أي أنه يقوم بثلاث مراحل، لذا يكون من الجائز أن يعد مجلس الشورى سلطة تنظيمية وتكون السلطة عندئذ مركبة من مجلسي الوزراء والشورى.

### شرعية النظام:


قلنا إن الدولة السعودية دولة فكرية، تعتمد الشريعة الإسلامية قانوناً في كل شؤونها، فإذا كان كذلك فهل يمكن سن أنظمة أو وضع قوانين في ظل هذه الشريعة؟

والإجابة: نعم ذلك ممكن إذا لم تكن هذه الأنظمة مخالفة

لشريعة الإسلامية كما هو الحال في الأنظمة السعودية، حيث يراعى فيها عدم مخالفة الشريعة، ويتم ذلك في مراحل الدراسة والمناقشة والتصويت من سن الأنظمة، ولاسيما إذا علمنا أن مجلس الشورى وشعبة الخبراء ومجلس الوزراء كل منها يضم بين أعضائه مجموعة من المتخصصين في علم الشريعة الإسلامية.



## المبحث السادس الحقوق والواجبات



الحق في الأصل: هو الشيء الموجود الثابت، وهو في عرف الفقهاء: اختصاص بمصلحة ثابتة شرعاً، وهو عند القانونيين قريب من ذلك.

أما الواجب: فهو ما يلزم فعله.

وللحقوق والواجبات مساحة عريضة في التشريع الإسلامي كما لها في القانون.

بيد أن أساس النظرة للحقوق والواجبات وفلسفتها قد تختلفان من تشريع إلى آخر.

فالقانون يهتم بالحق ويجعله موضوعاً للقاعدة القانونية، بل هدفاً لها.

أما الواجب فهو ينشأ من الحق ذاته، فحيث تقرر حق لشخص مثلاً، فلا بد أن يقابله واجب على الآخرين.

وأما الشريعة الإسلامية فإن موضوعها ليس حقاً فقط ولكن أعم، إنه تصرف الإنسان وفعله، سواء أكان من أعمال القلب

أم الجوارح، بما يشمل الاعتقاد والقول والعمل، في علاقة الإنسان بربه، وبنفسه، وبالإنسان، وبالبيئة. وهذه التصرفات تدور في محاور الحكم الشرعي (الوجوب والندب، والتحریم والكراهة، والإباحة). أي أن موضوع النص الشرعي هو التكليف. وعلى هذا فالحق يرد بصفة فرعية باعتباره أثراً لبعض التصرفات<sup>(١٨)</sup>.

ذلك من أهم وجوه الاختلاف بين الفقه الإسلامي والقانون في مفهوم الحق. وينبغي ألا تفوت الإشارة إلى وجه اختلاف جوهري آخر، مستفاد مما سبق، هو: أن القانون خاص بتنظيم الروابط الاجتماعية التي ترد عليها القاعدة القانونية. أما الشريعة الإسلامية فهي عامة في سلوك الفرد وعلاقاته وهذا مما يميز تشريع الرب الخالق الحكيم، عن تشريع المخلوق المحدود القدرات.

## تقسيم الحقوق:

يقسم القانون الحقوق إلى أقسام باعتبارات مختلفة:

ونشير إلى تقسيم واحد فقط لشهرته:

**الحقوق المدنية والحقوق السياسية:**

ويراد بالمدنية: ما يتعلق بحماية الأفراد وحررياتهم. وهي

نوعان:

أ- حقوق عامة: وهي التي تثبت للإنسان لمجرد كونه إنساناً.

ب- حقوق خاصة: وهي التي تثبت للأفراد في علاقات

بعضهم ببعض. وهي ذات شقين:

أحدهما: حقوق مالية.

الثاني: حقوق غير مالية (معنوية).

ويراد بالحقوق السياسية: ما يقرها القانون للشخص باعتباره

مواطناً، يحمل جنسية بلده. ومن ذلك مثلاً: حق الوظائف العامة،

والترشيح والانتخاب، والمشاركة السياسية بوجه عام.

هذا في القانون، وأما في الشريعة الإسلامية فيقسم الفقهاء

الحقوق إلى ثلاثة أقسام:

١- حقوق الله تعالى: كإخلاص العبادة له سبحانه، ومثل

حد الزنا.



٢- حقوق العباد، كالمعاملات المالية، وكالقتل.

٣- الحقوق المشتركة، كالزكاة، وكحد القذف.

وهذا الاختلاف في التقسيم بين الشريعة الإسلامية والقانون ليس له تأثير كبير في باب (حقوق العباد)، بل هو اختلاف فني في أكثر تفريعاته.

وأما حقوق الله تعالى فهي مستبعدة في القانون أصلاً.

ولذا يكون حديثنا هنا عن الحقوق المشتركة بين الشريعة والقانون، مما هو متعلق بمصالح العباد العاجلة.

### **الحقوق والواجبات في النظام السعودي:**

خصص النظام الأساسي للحكم باباً مستقلاً في الحقوق والواجبات يتضمن إحدى وعشرين مادة، وقد انصب جل اهتمامها على بيان حقوق الرعية ومسؤوليات الدولة.

وحتى يكتمل عقد الحقوق والواجبات المشتركة بين الدولة وشعبها، نبين حقوق الدولة وواجباتها ثم حقوق الشعب وواجباته.

### **أولاً: حقوق الدولة وواجباتها:**

يقصد بالدولة هنا أحد أركانها وهو الهيئة السياسية الحاكمة، وهي تعبير قانوني سياسي، يمثل شخصية معنوية

في الغالب، ولا يكاد يعرف هذا اللفظ عند فقهاء الإسلام، بل كانوا يستعملون مصطلحات أخرى هي أقرب إلى التعبير عن الشخصية الطبيعية، مثل: الإمام، والخليفة، وأولي الأمر، والأمير، والقاضي... وهلم جرا.

ولم يكن الفقهاء يقصدون من وراء ذلك الأشخاص بأنفسهم، بل يعنون مراكزهم ومناصبهم، بدليل أن الموظف الأدنى لا ينعزل بوفاة من عينه وولاه، بل يستمر في منصبه، مما يدل على أن المقصود مركز الولاية لا صاحبها.

إذا عرف ذلك فما حقوق هذه الدولة، أو من يمثلها، وما واجباتهم؟

لعل من أهم حقوق الدولة ما يأتي:

١- الطاعة في المعروف، وفق ما بيناه في الأسس، ويندرج في ذلك التزام (النظام العام للدولة) وعدم الخروج منه أو عليه.

وقد جاءت الإشارة إلى هذا الحق في المادة (٦) من النظام الأساسي للحكم، باعتباره واجباً من واجبات المواطنين.

٢- التأييد والمناصرة في تنفيذ الأحكام والأنظمة، وفي حراسة الدين والوطن والمجتمع.

٣- النصيحة، وهي إرادة الخير للمنصوح له، وذلك بعمل

ما يجلب المصلحة للحاكم والمحكوم، وما يدرأ المفسدة عنهما، سواء تم ذلك بالقول أو بالفعل.

٤- الاحترام والتقدير، وفقاً لما تمليه المبروات والمجاملات.

وأما واجبات الدولة فكثيرة يمكن إجمالها في الآتي:

١- تطبيق الشريعة الإسلامية في شؤون الحياة كلها، الفكرية، والثقافية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والقضائية، والقانونية، والإعلامية. وغيرها.

وقد جاء النظام مؤكداً على أهمية هذا الواجب.

ففي المادة (٢٢) من النظام الأساسي للحكم: «تحمى الدولة عقيدة الإسلام وتطبق شريعته، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتقوم بواجب الدعوة إلى الله».

وفي المادة (٥٥): «يقوم الملك بسياسة الأمة سياسة شرعية، طبقاً لأحكام الإسلام، ويشرف على تطبيق الشريعة الإسلامية والأنظمة والسياسة العامة للدولة وحماية البلاد والدفاع عنها».

وجاء مثل ذلك في المادة (٥٧/ب) وقريب منه في المادة

(٤٨).

٢- تدبير الشؤون الداخلية وفق السياسة الشرعية، بما يحقق المصالح العامة والخاصة.

ففي المادة (٥٠): «الملك ومن ينوبه معنيون بتنفيذ الأحكام القضائية».

وجاء في المادة (٣٦): «توفر الدولة الأمن لجميع مواطنيها والمقيمين على إقليمها».

وفي المادة (٦٧): «تختص السلطة التنظيمية بوضع الأنظمة واللوائح فيما يحقق المصلحة أو يرفع المفسدة في شؤون الدولة، وفقاً لقواعد الشريعة الإسلامية».

وجاء في المادة (٢٤): «تقوم الدولة بإعمار الحرمين الشريفين وخدمتهما وتوفير الأمن والرعاية لقاصديهما بما يمكن من أداء الحج والعمرة والزيارة بيسر وطمأنينة».

وشؤون الداخل كثيرة لا حصر لها، والغرض هنا التمثيل لا غير.

٣- تدبير الشؤون الخارجية وفق السياسة الشرعية، بما يحقق مصلحة الإسلام والأمة المسلمة والدولة، ويدراً المفاسد عنهم.

جاء في المادة (٢٥): «تحرص الدولة على تحقيق آمال الأمة العربية والإسلامية في التضامن وتوحيد الكلمة، وعلى تقوية علاقاتها بالدول الصديقة».

وفي المادة (٤٢): «تمنح الدولة حق اللجوء السياسي إذا اقتضت المصلحة ذلك، وتحدد الأنظمة والاتفاقيات الدولية قواعد وإجراءات تسليم المجرمين العاديين».

وفي المادة (٦١): «يعلن الملك حالة الطوارئ والتعبئة العامة والحرب ويبين النظام أحكام ذلك».

وفي المادة (٧٠): «تصدر الأنظمة والمعاهدات والاتفاقيات الدولية والامتيازات ويتم تعديلها بموجب مراسيم ملكية».

على أن من أهم وظائف الدولة المسلمة نشر الإسلام وبيانه وتمكين البشرية من دراسته وفهمه، ودعم العاملين في حقل الدعوة الإسلامية.

وقد أنشئت لهذا الغرض وزارة الشؤون الإسلامية، ولذا جاء في ذيل المادة (٢٣): «... وتقوم (الدولة) بواجب الدعوة إلى الله». وهذه النصوص تؤكد:

١- أن السياسة الخارجية للدولة تعمل على ثلاثة مستويات متوازنة:

أ- مستوى الأمة العربية.

ب- مستوى الأمة الإسلامية.

ج- مستوى أمم الأرض.

٢- أنها تولى قضايا الأمة الإسلامية اهتماماً خاصاً.

٣- التزام هذه السياسة بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية.

٤- حماية حقوق الإنسان.

وهذه من أهم مسؤوليات الدولة المسلمة، نظراً إلى أن من أهم مقاصد وجود الدولة حماية الإنسان ورعايته بما يكفل له السعادة الدنيوية والأخروية.

وقد أخبر الحق تعالى في كتابه الكريم بأن أساس بعثة الأنبياء هو الرحمة بالإنسان: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء: ١٠٧).

يقول الشيخ محمد الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣هـ): وهذه الرحمة تبرز في مظهرين أحدهما: تخلُّق محمد ﷺ بخُلُق الرحمة.

الثاني: إحاطة الرحمة بتصاريف شريعته<sup>(١٩)</sup>.

ولأهمية هذا الواجب جاءت المادة (٢٦): «تحمى الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية».

وفي المادة (٢٧): «للمساكن حرمتها ولا يجوز دخولها بغير إذن صاحبها ولا تفتيشها إلا في الحالات التي بينها النظام».

وفي المادة التي تليها (٢٨): «العقوبة شخصية ولا جريمة

ولا عقوبة إلا بناء على نص شرعي أو نص نظامي ولا عقاب على الأعمال اللاحقة للعمل بالنص النظامي».

وفي المادة اللاحقة أيضاً (٣٩): «تلتزم وسائل الإعلام والنشر وجميع وسائل التعبير بالكلمة الطيبة وبأنظمة الدولة وتسهم في تثقيف الأمة ودعم وحدتها، ويحظر ما يؤدي إلى الفتنة أو الانقسام، أو يمس بأمن الدولة وعلاقاتها العامة، أو يسيء إلى كرامة الإنسان وحقوقه».

كل ذلك ونظائره الكثيرة يؤكد أهمية هذا الواجب وتسمنه المحل اللائق به فقهاً ونظاماً.

وتفاصيل هذه الحقوق لا يستوعبه مثل هذا الكتيب وقد أشرنا إلى أنواعها قبل قليل مع بعض الأمثلة.

ومن معالم اهتمام الدولة بحقوق الإنسان، إنشاء هيئتين تعنيان بهذه الحقوق، إحداهما أهلية، والأخرى حكومية. ولكل منهما نشاط ملحوظ.

**ثانياً: حقوق المواطنين وواجباتهم:**

بدءاً يحسن التنبيه إلى أن مصطلح (المواطنين) ومثله (الشعب) هو من المصطلحات القانونية، وبرغم وجود الأصل اللغوي الفصيح لكل من اللفظتين، فإن الفقه الإسلامي لم

يستعمل أياً من اللفظتين للتعبير عن سكان الدولة ومجتمعها. بل استعمل لفظ (الرعية)، الذي يدل على جماعة المرؤوسين، أياً كان عددهم أو وضعهم القانوني، كالأسرة، والمؤسسة، والمدرسة، والوزارة، والدولة.

ففي الحديث النبوي الصحيح: (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) متفق عليه.

والقائم على هذه الرعية يسمى (راعي) كما في الحديث «فكل من شمله حفظ الراعي ونظره فهو رعية» كما يقول ابن الأثير<sup>(٢٠)</sup>.

أما النظام السعودي فقد أخذ بالمصطلح القانوني (المواطنون) دون مصطلح الشعب، كما في المادة (٦) و(٢٧) من النظام الأساسي للحكم.

ولعل ذلك مرجعه إلى شيوع المصطلح (المواطنون) ولاسيما أنه يعبر عن نوع معين من سكان الدولة وهم من يحملون جنسيتها.

وأما من لم يحمل هذه الجنسية ممن يقيم داخل إقليم الدولة فيعبر عنه بالأجنبي، كما في نظام الجنسية العربية السعودية. أو بالمقيم، كما في المادة (٣٦) و(٤٧) من النظام الأساسي للحكم.



وهذه المصطلحات مما تتسع لها دائرة السياسة الشرعية بشيء من التجوز، اعتماداً على قاعدة المصالح والمفاسد. على أن الدولة السعودية بحكم موقعها الاستراتيجي إزاء الأمة الإسلامية والمتمثل بوجود الحرمين الشريفين اللذين يقصدهما المسلمون كافة في موسم الحج، وفي غيره من الأوقات؛ فإنها تتحمل مسؤوليات كبيرة وتؤدي وظائف وخدمات ضخمة لكل حاج ومعتمر وزائر.

وهو ما أكدته المادة (٢٤) من النظام الأساسي للحكم: «تقوم الدولة بإعمار الحرمين الشريفين وخدمتهما، وتوفير الأمن والرعاية لقاصديهما بما يمكن من أداء الحج والعمرة والزيارة ببسر وطمأنينة».

### **حقوق المواطنين في النظام:**

كقاعدة عامة يمكن القول بأن ما تقدم من واجبات الدولة هو في حقيقته حقوق للمواطنين، بيد أننا جرياً على عادة القانونيين نرى الحاجة قائمة في عرض هذه الحقوق، كيما تكون واضحة أمام القارئ.

ويمكن تقسيم هذه الحقوق وفي ضوء استقرار النظام السعودي إلى قسمين:

## القسم الأول: الحقوق المدنية

وتتمثل في:

### ١- توفير الأمن الفكري:

وذلك بحراسة عقيدة الإسلام، وتعليمها الناس اقتداءً بهدي أنبياء الله عليهم السلام، الذين كرسوا جل حياتهم للدعوة إلى عبادة الله وحده، والتنفير من الشرك والوثنية بكل أشكالها وأصنافها.

كما جاء في القرآن العظيم: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ

عَبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ (النحل: ٣٦).

وهو ما تسير عليه الدولة السعودية، إذ تقوم سياستها العامة على تلك العقيدة، وتعمل ما في وسعها لخدمتها ونشرها.

جاء في صدر المادة (٢٣) من النظام الأساسي للحكم: «تحمي الدولة عقيدة الإسلام».

وفي صدر المادة (١٣) جاء: «يهدف التعليم إلى غرس العقيدة الإسلامية في نفوس الناشء».

### ٢- توفير التعليم:

حسب ما نصت عليه المادة (٣٠) «توفر الدولة التعليم العام، وتلتزم بمكافحة الأمية».

فمن حق كل مواطن أن يتعلم، بل من واجبه، ولذلك أصبح التعليم العام إلزامياً ومجاناً.

وهذا هو ما يريده الإسلام من الفرد والدولة.

فضي القرآن العظيم: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ (الزمر: ٩).

وفي الحديث الشريف: (طلب العلم فريضة على كل مسلم)، أخرج ابن ماجه في سننه، وابن عبد البر في كتابه العلم.

وهذا الخطاب موجه إلى الرجل والمرأة على السواء.

### ٣- توفير الطب:

جاء في المادة (٣١) من النظام الأساسي للحكم: «تعنى الدولة بالصحة العامة، وتوفر الرعاية الصحية لكل مواطن».

وفي تفصيل هذه المادة صدرت عدة أنظمة، مثل النظام الصحي، والنظام الأساسي لجمعية الهلال الأحمر، وغيرها.

وهذا هو ما يتوخاه الإسلام ويؤكد عليه في المجتمع المسلم. ولذا جاء في الحديث النبوي: (فر من المجذوم فرارك من الأسد) أخرج البخاري في صحيحه.

### ٤- كفالة الدولة للمواطن عند الحاجة:

نصت المادة (٢٧) من النظام الأساسي للحكم على ما يأتي:

«تكفل الدولة حق المواطن وأسرته في حالة الطوارئ والمرض والعجز والشيخوخة، وتدعم نظام الضمان الاجتماعي، وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية».

ومن هنا تعنى الدولة بما يأتي:

أ- صرف معاش الضمان للعاجزين عن العمل، مثل: اليتامى، واللقطاء، والشيخوخ، والمرأة التي لا عائل لها.  
ب- رعاية المعاقين رعاية شاملة.

ج- صرف الزكاة في المحتاجين من الفقراء والمساكين ونحوهم.

د- تسهيل العمل التطوعي، وفقاً لما دل عليه عجز المادة السابقة. وكل هذا نابع من مسؤولية الدولة تجاه رعيته. ولذا جاء في الحديث النبوي: (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفى فترك ديناً فعلي قضاؤه وما ترك فهو لورثته) متفق عليه.

هـ- توفير الأمن العام.

جاء في المادة (٣٦): «توفر الدولة الأمن لجميع مواطنيها والمقيمين على إقليمها، ولا يجوز تقييد تصرفات أحد أو توقيفه أو حبسه إلا بموجب أحكام النظام».

وقد فصل نظام الإجراءات الجزائية حالات تقييد هذا الأمن، وهي حالات استثنائية تقتضيها المصلحة.

٦- مراعاة حرمة خصوصيات الإنسان وأسراره، في بيته أو سيارته أو مكتبه أو أشيائه الخاصة.

وقد جاء ذلك صريحاً في المادتين (٣٧) و(٤٠) من النظام الأساسي.

٧- سياسة الرعاية بطريقة شرعية، تتفق وشرع الله المطهر. وذلك وفاء بالعقد الذي تم بينهما، وهو عقد البيعة، والذي يلتزم به الحاكم أن يحكم بما أنزل الله فإذا حكم بغيره نقض العقد وخان الأمانة.

وقد أكد النظام الأساسي على هذا الحق في مادته (٥٥) إيماناً منه بأهميته.

٨- حق التملك في كل مباح.

جاء في المادة (١٧): «الملكية ورأس المال والعمل مقومات أساسية في الكيان الاقتصادي والاجتماعي للمملكة وهي حقوق خاصة، تؤدي وظيفة اجتماعية وفق الشريعة الإسلامية».

والمادة التالية (١٨) تقول: «تكفل الدولة حرية الملكية

الخاصة وحرمتها ولا ينزع من أحد ملكه إلا للمصلحة العامة،  
على أن يعرض المالك تعويضاً عادلاً».

ثم المادة التالية (١٩) تقول: «تحظر المصادرة العامة  
للأموال ولا تكون عقوبة المصادرة الخاصة إلا بحكم قضائي».  
وكل ذلك تطبيق لحق الملكية الفردية التي جاء بها الإسلام،  
طالما جاءت من مصدر مشروع، أما إذا كان مصدرها محرماً  
كالربا والغصب والسرقة وتجارة المخدرات فليس لها حرمة،  
وعلى الدولة والمجتمع أن تحاسب المالك وتقاضيه لينال  
جزاءه.

#### ٩- تهيئة فرص العمل.

جاء في المادة (٢٨): «تيسر الدولة مجالات العمل لكل قادر  
عليه، وتسن الأنظمة التي تحمي العامل وصاحب العمل». وجاء  
في المادة (٢) من تنظيم صندوق تنمية الموارد البشرية:  
«يهدف الصندوق إلى دعم جهود تأهيل القوى العاملة الوطنية  
وتوظيفها في القطاع الخاص». وهذا ما أكدت عليه الشريعة  
الإسلامية. فقد جاء رجل يسأل النبي ﷺ مالاً، فوجهه النبي  
عليه السلام إلى العمل وأعطاه قدوماً وقال: اذهب فاحتطب  
ولا أراك خمسة عشر يوماً، فذهب واكتسب حتى اغتنى.

## القسم الثاني: الحقوق السياسية :

ونحن نخصها هنا بالذكر، مراعاة للمنهج القانوني وإلا فقد تدخل ضمن حقوق أخرى.

ويقصد بها بشكل عام المشاركة السياسية في شتى صورها. وإذا أمعنا النظر في الفقه الإسلامي وفي النظام السعودي تبرز هذه الحقوق في الآتي:

(١) بيعة الملك.

وهي عند التدقيق عقد حقيقي غير وهمي بين طرفين، يلتزم فيه كل منهما بما عليه من مسؤوليات.

وقد تقدم التنويه عنه عند الأسس الدستورية. وذلك ما نصت عليه المادة (٦) من النظام الأساسي للحكم: «يباع المواطنون الملك على كتاب الله تعالى وسنة رسوله وعلى السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره».

وقد يتجاوز ذلك كونه حقاً إلى أن يكون مسؤولية وتكليفاً، وفق ما أشرنا إليه في الفرق بين الحق في القانون والحق في الفقه الإسلامي.

## ( ٢ ) تولي الوظائف:

والوظائف يمكن تقسيمها قسمين:

١- وظائف كبيرة، كالقضاء والوزارة والإمارة والإدارة العامة، ونحوها.

٢- وظائف عادية.

والقسم الأول يمكن تصنيفه ضمن الولاية العامة، بحسب الاصطلاح الفقهي وهي مسؤولية عظيمة، وأمانة كبيرة، لا يجوز أن يتولاها إلا من توافرت فيه الشروط اللازمة، وجماعها: القوة والأمانة، كما جاء في التنزيل العزيز: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرَْتَ الْقَوِيَّ الْأَمِينُ﴾ (القصص: ٢٦).

والأصل أنها تسند إلى الكفاء، لا أن يطلبها بنفسه. ولما جاء ناس إلى رسول الله ﷺ يطلبون منه أن يوليهم قال: (إنا لا نولي على هذا العمل أحداً سألته ولا أحداً حرص عليه)، أخرجه البخاري في صحيحه.

وعلى هذا فليست مثل هذه الوظائف حقاً مشاعاً للناس بل هي للمتأهل فقط يكلف بها.

وأما القسم الثاني: وهو الوظائف العادية، فيبدو أنها مثل الأعمال المهنية يجوز للإنسان أن يطلبها ويتقدم للمنافسة عليها.



وقد قسم نظام الخدمة المدنية السعودي الوظائف إلى أربعة أقسام:

١- ما دون المرتبة الحادية عشرة: وهذه يعلن عنها ويجرى التنافس فيها.

٢- من المرتبة الحادية عشرة إلى الثالثة عشرة: وهذه تشغل بقرار من الوزير المختص.

٣ من المرتبة الرابعة عشرة فما فوق وهذه بقرار من مجلس الوزراء.

٤- ما فوق ذلك ويكون بأمر ملكي.

(٣) إبداء الرأي والمشورة:

وهذا حق، بل مطلب يراد من كل من كان عنده رأي في قضايا الأمة والوطن أن يبديه عبر القنوات المشروعة كوسائل الإعلام، على أن يكون ذلك بالأسلوب اللائق.

وهذا داخل ضمن مسؤولية المجتمع التضامنية، التي أكد عليها الإسلام.

جاء في القرآن العظيم: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ﴾ (التوبة: ٧١).

وجاء فيه: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ (الشورى: ٣٨).

وجاء في الحديث النبوي: (مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا؟ فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا، ونجوا جميعاً) أخرجه البخاري. وهو تصوير دقيق لطبيعة الحياة العامة، يؤكد أهمية إبداء الرأي في وقته المناسب.

(٤) حق التقاضي أمام المحاكم:

وقد نصت على ذلك المادة (٤٧): «حق التقاضي مكفول بالتساوي للمواطنين والمقيمين في المملكة...».

**واجبات المواطنين في النظام:**

قد يُلحظ أن النظام السعودي مثل غيره من القوانين لم يركز كثيراً على واجبات المواطن، بقدر ما أبرز حقوقه، نظراً إلى أن الواجب في القاعدة النظامية يأتي تبعاً للحق، في حين نجد العكس من ذلك في الحكم الشرعي، حيث يأتي الحق تبعاً للتكليف.

وقد أشرنا سابقاً إلى حقوق الدولة، وهي في حقيقتها واجبات شعبية.

ويمكن استخلاص هذه الواجبات في الآتي:

١- الاعتصام بحبل الله والتعاون على البر والتقوى.

ففي المادة (١١): «يقوم المجتمع السعودي على أساس من اعتصام أفرادِه بحبل الله وتعاونهم على البر والتقوى والتكافل فيما بينهم وعدم تفرقهم».

وهذا مطلب إسلامي كبير أكدت عليه الشريعة الإسلامية في نصوص كثيرة.

وعليه فلا يجوز لأحد أن يتسبب بإثارة الفرقة والبغضاء والتحزبات.

٢- احترام النظام العام للدولة، مما تمليه المصلحة العامة. وهذا ما أكدت عليه المادة (٩) حيث ألزمت بتربية أفراد الأسرة على «احترام النظام وتنفيذه وحب الوطن والاعتزاز به وبتاريخه المجيد».

٣- الدفاع عن الدين والمجتمع والوطن:

ففي المادة (٣٤): «الدفاع عن العقيدة الإسلامية والمجتمع والوطن واجب على كل مواطن...».

وهذا النص الوجيز يتضمن مسؤوليات ضخمة يتحملها المواطن.

أما الدفاع عن العقيدة الإسلامية فيتمثل بالالتزام الصحيح بها أولاً، ثم بيانها للناس ثانياً، ثم كشف الشبهات والاعتراضات التي يثيرها المخالفون ثالثاً.

ويكون ذلك بالمناظرات والمحاورات، وبالكتابات والمراسلات، عبر وسائل الاتصال المختلفة مباشرة كانت أو غير مباشرة.

وكان هذا من أبرز مهمات الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. وأما الدفاع عن المجتمع، فلأن المجتمع هو كالجسد الواحد، لكل فرد فيه حقوق، وعليه مسؤوليات نحو مجتمعه.

وقد جاء في الحديث النبوي الشريف: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى) متفق عليه.

ومن لازم المودة والرحمة الدفاع عنه، بالوسائل السلمية أولاً، ثم بوسائل القوة إذا لزم الأمر.

وأما الدفاع عن الوطن: فهو مشروع في كل دين ومذهب وقانون. والوطن هنا له مفهومان: إقليم المملكة العربية السعودية،

وأقاليم العالم الإسلامي.

والمسلم من حقه الدفاع عن كل شبر من أوطان المسلمين لأنهم يمثلون جسداً واحداً، وبلدانهم مهما تعددت فهي كالبلد الواحد.

ناهيك عن دفاعه عن وطن (المملكة العربية السعودية). فإنه أهم وأوجب.

وقد أوردنا نص المادة (٣٤) فيما سبق، والتي تقول «الدفاع عن العقيدة الإسلامية والمجتمع والوطن واجب على كل مواطن».

ومن أجل ذلك جاءت أنظمة الخدمة العسكرية.

وقد جاء في القرآن العظيم: ﴿أُذِّنْ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بَأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٣٩) الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبَّنَا اللَّهُ ﴿٤٠﴾ (الحج: ٣٩-٤٠).

٤- تعزيز الوحدة الوطنية: ويراد بها تقوية أواصر الأخوة والعلاقة بين أفراد المجتمع، وعشائره وقبائله، وأقاليمه، ومناطقه، ومدارسه المذهبية، وعدم إثارة ما يسبب الفرقة والنزاع من الأفكار المنحرفة والعصبيات الجاهلية.

وقد جاء في سياق مقومات المجتمع السعودي ما يؤكد ذلك،

ففي المادة (١٢) جاء النص الآتي: «تعزيز الوحدة الوطنية واجب، وتمنع الدولة كل ما يؤدي للفرقة والفتنة والانقسام».

### حقوق غير المسلمين في النظام السعودي :

تحتل حقوق غير المسلمين في المجتمع المسلم مكانة خاصة في الفقه الإسلامي، وذلك إدراكاً من الفقهاء بأهمية الموضوع، حيث لم يكن يخلو مجتمع مسلم من وجود المخالفين في الدين.

ويختلف وضع هؤلاء المخالفين، فقد تكون إقامتهم دائمة ويسمون (أهل الذمة)، وكانوا يعتبرون من أهل دار الإسلام، وقد تكون إقامتهم مؤقتة، ويسمون مستأمنين.

وقد كتب فقهاء الإسلام كتباً كثيرة تفصل أحكام هؤلاء.

ومن هنا نجد إشادة المنصفين من المستشرقين وغيرهم بالمعاملة الراقية التي يعامل بها أولئك في المجتمع المسلم<sup>(٢١)</sup>.

أما الوضع في المملكة العربية السعودية، فإن غير المسلمين هم فئة واحدة يطلق عليهم (المقيمون)، أي أن إقامتهم ليست دائمة.

حيث لم يكن يوجد في إقليم المملكة العربية السعودية من

غير المسلمين من استوطن فيها بصفة دائمة. وهو عرف إسلامي قديم قدم الإسلام ذاته التزم به المسلمون لاعتقادهم بوجود خصوصية لهذا الإقليم الذي يضم مكة والمدينة اللتين لا يقصدهما إلا المسلمون. ومما يلحظ في النظام السعودي أنه لا يميز بين المسلم وغير المسلم ممن يقيم في هذه البلاد في عدة أمور:

- ١- من حيث اللقب أو المصطلح، فكلاهما يسمى (مقيم) أو (أجنبي).
- ٢- من حيث التمتع بمرافق الدولة، فلا فرق بين مسلم وغير مسلم، بل لا فرق بين مواطن وغيره.
- ٣- من حيث توظيف غير المواطن، فلا فرق بين مسلم وغير مسلم، بل المعول عليه هو الجدارة والتأهيل ليس غير. ولذا كان الخطاب النظامي إذا وجه لغير المواطن يكون عاماً، ومن ذلك ما جاء في المادة (٤١): «يلتزم المقيمون في المملكة العربية السعودية بأنظمتها وعليهم مراعاة قيم المجتمع السعودي واحترام تقاليده ومشاعره».

ولفظ (المقيمون) في هذه القاعدة يشمل المسلمين وغيرهم.





المبحث السابع

طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم

---

في ضوء الحقوق والواجبات لكل من الحاكم والمحكوم التي عرضناها يحق لنا أن نتساءل بعد ذلك، كيف هي إذن العلاقة بين الطرفين؟

إن الجواب يفرض علينا عرضها هنا بإيجاز شديد، كيما نؤسس عليها.

### **أولاً: حقوق الحاكم، وهي:**

الطاعة في المعروف، والنصرة، والنصيحة، والاحترام. وهي في الوقت نفسه واجبات على المحكوم، تفرض عليه احترام النظام العام للدولة، والدفاع عن دينه ومجتمعه ووطنه.

### **ثانياً: حقوق المحكوم، وهي:**

توفير الحاجات والمصالح الأساسية كالتعليم والطب والأمن، وكفالته في حال عجزه أو قصوره. وأن يحكم بالتنزيل.

وهي في الوقت نفسه واجبات ومسؤوليات تلزم الحاكم، وتقرض عليه بذل الجهد والنصيحة لرعيته.

وفي ضوء هذه المعادلة يتبين أن كلا الطرفين له حقوق وعليه مسؤوليات، وأن أي حق لطرف، فإنه يقابله واجب الالتزام من قبل الطرف الآخر.

وكأن العلاقة بينهما هي أشبه بالعلاقة بين طرفي العقد، يتساويان في الحقوق والواجبات.

ولذا كانت فلسفة الولاية العامة في الإسلام أنها أمانة، وأنه لا يجوز أن يتصدى لها إلا المتأهل لها.

جاء في الحديث الشريف أن أبا ذر الغفاري قال لرسول الله ﷺ: ألا تستعملني؟ فقال: (يا أبا ذر إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها) أخرجه مسلم في صحيحه.

وإن من طبائع الأمور أنه كلما كبرت المسؤولية فلا بد أن يوازيها حقوق كبيرة، تتطلب التقدير والاحترام المناسبين.

ففي الحديث الشريف قال عليه السلام: (إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير

الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط).  
أخرجه أبو داود في سننه.

بيد أن هذا الإكرام والاحترام لا يقتضيان بالضرورة السكوت  
على الأخطاء، أو النفاق والتملق، أو إضفاء صفة القداسة على  
الحاكم.

بل إن مقتضى النصح، المكاشفة والشفافية والتشاور في  
الأمر.


ومن هنا نصت المادة (٤٣) من النظام الأساسي  
للحكم على أن «مجلس الملك ومجلس ولي العهد  
مفتوحان لكل مواطن ولكل من له شكوى أو مظلمة، ومن  
حق كل فرد مخاطبة السلطات العامة فيما يعرض له من  
الشؤون».

وإن مما يؤكد هذه الحقيقة تلك الأسس التي سبق عرضها،  
ولاسيما القسم الدستوري منها والأخلاقي، حيث ذكرنا هناك:  
العدل والمساواة، والشورى، والبيعة، والطاعة في المعروف،  
ومسؤولية الدولة، وكذا النصح والرفق والاحترام المتبادل بين  
الحاكم والمحكوم.

أجل إنها قواعد تجعل من العلاقة بين الطرفين علاقة  
أخوية أسرية، روحها المحبة، وشعارها التعاون.



## المبحث الثامن الرقابة



الأصل لمعنى الرقابة: الانتظار، ويطلق على الملاحظة والحراسة والحفظ.

ويقصد بها في علم الإدارة العامة: التحقق من مدى إنجاز الأهداف المرسومة بكفاية، واستكشاف الأخطاء من أجل تصحيحها. وهي ضرورة لتقويم العمل وتصحيحه، ولذا عُدَّت واحدة من أساليب الإدارة.

من هنا يُلاحظ عناية الشريعة الإسلامية بها، بل إن الإسلام ومن أجل تحقيق غاية تصحيح الأخطاء جاء بقاعدة جليلة لا تقوم للمجتمعات قائمة إلا بها، هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي وظيفة اجتماعية عامة تلزم كل ذي قدرة وعلم، ليقوم بمهمة الدعوة والإرشاد والتوجيه والاحتساب.

وعند التعمق أكثر في شريعة الإسلام نلاحظ أن ثمة ما يمكن تسميته بالرقابة الذاتية، وهي وجود وازع الإيمان بالله، وخشيته ومراقبته في ضمير المؤمن، مما يجعله متحريراً الصواب في



كل تصرفاته، ومحاسباً لنفسه قبل أن يحاسب.  
أما عن هذه الوظيفة على مستوى دولة الإسلام، فقد عرفت  
الرقابة بصور شتى:

١- عن طريق الاحتساب، حيث كان والي الحسبة يقوم  
بوظيفة الرقابة بصورة واضحة، فقد ذكر عبد الرحمن الشيزري  
(ت ٧٧٤هـ) في كتابه (نهاية الرتبة في طلب الحسبة) حوالي  
أربعين مجالاً من مجالات الحسبة، منها ما يتعلق بالسوق  
والببوعات، ومنها ما يتعلق بالأطباء والصيادلة، ومنها ما  
يتعلق بالمعلمين، ومنها ما يتعلق بالمساجد، ومنها ما يتعلق  
بمجالس القضاة والحكام... وغيرها.

٢- عن طريق القضاء الإداري، وهو ما سمي بديوان المظالم،  
الذي أنشئ من أجل بسط سلطان الشريعة على كبار رجالات الدولة  
من الولاة وغيرهم، ممن قد يعجز القضاء عن إخضاعهم.

٣- عن طريق الخليفة نفسه، حيث كان يشرف ويتابع  
تصرفات الولاة والعمال، ومن أبرز الخلفاء الذين مارسوا هذه  
الوظيفة بدقة عمر بن الخطاب (ت ٢٣هـ) وعمر بن عبد العزيز  
(ت ١٠١هـ) وهذا النوع من الرقابة ليس تطوعياً، بل هو من  
واجبات الإمام، قال الماوردي (ت ٤٥٠هـ) وهو يعدد واجبات

الإمام: «العاشر أن يباشر بنفسه مشاركة الأمور وتصفح الأحوال، لينهض بسياسة الأمة وحراسة الملة، ولا يعول على التفويض تشاغلاً بلذة، أو عبادة»<sup>(٢٢)</sup>.

وما هذا إلا اقتداء بالنبي الإمام محمد عليه السلام. فقد بوب الإمام البخاري (ت ٢٥٦هـ) في صحيحه (باب محاسبة الإمام عماله) ثم أورد نموذجاً لذلك.

### الرقابة في النظام السعودي:

تمارس الرقابة في المملكة العربية السعودية بصور عديدة ويمكن تقسيم الرقابة هنا قسمين:

الأول: الرقابة الاجتماعية، وهي مسؤولية عامة يقوم بها كل من لحظ خطأ أو تقصيراً في الممارسات العامة، بيد أن هذه الرقابة تبرز بوضوح من خلال قناتين:

إحدهما: هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو جهاز الحسبة.

فقد جاء في المادة (٩) من نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: «من أهم واجبات هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إرشاد الناس ونصحهم لاتباع الواجبات الدينية المقررة في الشريعة الإسلامية وحمل الناس على أدائها وكذلك النهي عن المنكر بما يحول دون ارتكاب

المحرمات والممنوعات، أو اتباع العادات والتقاليد السيئة أو البدع المنكرة».

وجاء في المادة (١٢): «للهيئة حق المشاركة في مراقبة الممنوعات مما له تأثير على العقائد أو السلوك أو الآداب العامة مع الجهات المختصة...».

القناة الثانية: الصحافة، التي تعد من أهم وأخطر المنابر الإعلامية، وهي عين مراقبة لا تكاد تخطئ أي تجاوز من مسؤول أو غيره، إذا ما تولاهما الأمناء.

وقد جاء في المادة (٨) من نظام المطبوعات والنشر: «حرية التعبير عن الرأي مكفولة بمختلف وسائل النشر في نطاق الأحكام الشرعية والنظامية».

ومن هنا يكون من حق كل كاتب أن ينقد أي ظاهرة خاطئة بالأسلوب اللائق.

هذا عن القسم الأول من أقسام الرقابة.

أما القسم الثاني فهو ما تقوم به بعض الهيئات المختصة بمراقبة أجهزة الحكومة مالياً وإدارياً.

ويمكن تصنيف هذه الهيئات إلى نوعين:

أحدهما: هيئة قضائية.

الثاني: أجهزة إدارية.

فأما النوع الأول: فيتمثل بالقضاء الإداري، وهو ديوان المظالم، والذي من أهم اختصاصاته:

١- الدعاوى المقدمة من ذوي الشأن بالطعن في القرارات الإدارية، بسبب مخالفة الأنظمة أو الخطأ في تطبيقها، أو إساءة استعمال السلطة.

٢- دعاوى التعويض الموجهة من ذوي الشأن إلى الحكومة والأشخاص ذوي الشخصية العامة بسبب أعمالها.

٣- الدعاوى المقدمة من ذوي الشأن في المنازعات المتعلقة بالعقود التي تكون الحكومة أو أحد الأشخاص المعنوية العامة طرفاً فيها.

٤- الدعاوى التأديبية التي ترفع من هيئة الرقابة والتحقيق.

٥- دعاوى جرائم التزوير.

(ينظر المادة (٨) من نظام ديوان المظالم).

ولعل الاختصاص الأول والأخير هما أهم الاختصاصات المتصلة بموضوع الرقابة.

وأما النوع الثاني: فيتمثل بجهازين هما:

- ديوان المراقبة العامة.

- هيئة الرقابة والتحقيق.

فأما ديوان المراقبة العامة فيختص: «بالمراقبة اللاحقة على جميع إيرادات الدولة ومصروفاتها، وكذلك مراقبة كافة أموال الدولة المنقولة والثابتة، ومراقبة حسن استعمال هذه الأموال واستغلالها والمحافظة عليها» (نظام المراقبة العامة المادة ٧). وتأتي هذه المادة لتأكيد ما جاء في المادة (٧٩) من النظام الأساسي.

وأما هيئة الرقابة والتحقيق فتختص بما يأتي:

١- إجراء الرقابة اللازمة للكشف عن المخالفات المالية والإدارية.

٢- فحص الشكاوى التي تحال إليها من الوزراء المختصين أو من أي جهة رسمية مختصة عن المخالفات الإدارية.

٣- إجراء التحقيق في المخالفات المالية والإدارية التي تكشف عنها الرقابة.

٤- متابعة الدعوى التي تحال طبقاً لهذا النظام إلى هيئة التأديب».


(نظام تأديب الموظفين المادة ٥).

وكل هذا جاء بياناً للمادة (٨٠) من النظام الأساسي.

وهكذا نلاحظ أن الرقابة الحكومية على تصرفات أجهزتها من أهم الوظائف وأخطرهما.



## المبحث التاسع الحریات



أصل معنى (الحرية) في لغة العرب: الخلوص من الرق أو الشوائب، ثم انتقل المفهوم ليشمل: التحرك والفعل طبقاً للإرادة وليس خضوعاً وقهراً.

وأما المفاهيم الاصطلاحية للحرية، فإنها لا تكاد تنحصر، وذلك لسببين جوهريين:

أحدهما: اختلاف الأساس الذي يبنى عليه المفهوم.

الثاني: تعدد صور الحرية تبعاً لتعدد مجالاتها.

فأما السبب الأول: فإن ثمة من قسم الحرية إلى قسمين: نسبي، ومطلق، ويقصد بالنسبية: الخضوع للقانون، ويقصد بالإطلاق: الاستقلال عن الجماعة.

كما أن هناك من جعل الحرية بمعنى الإرادة، التي يضادها: الجبرية وعدم الاختيار.

وأما السبب الثاني: وهو تعدد صور الحرية، فإننا نلاحظ أقساماً شتى، من حرية الاعتقاد، إلى حرية الرأي والتفكير،



ومن الحرية المدنية إلى الحرية السياسية، وهناك ما يعرف بالحرية الأدبية أو الأخلاقية. (ينظر: المعجم الفلسفي، لجميل صليبا ١/٤٦١).

وما من شك أن هذه المفاهيم وتلك التقاسيم تجل هذا المصطلح (الحرية) بعباءة من الضبابية والغموض. ونحن هنا نحاول تفسير هذا المصطلح بما نراه منسجماً مع العقل السليم، وقواعد التشريع الإسلامي، فمن حيث المفهوم العام للحرية نرى أنه «التحرك في إطار الإباحة العامة أو دائرة الحلال».

ويدخل في هذه الدائرة، الواجب والمندوب والمباح، والمكروه، حسب اصطلاح فقهاء الإسلام. ويخرج عنها: المحرم، سواء أكان كفراً، أم معصية كبيرة، أم معصية صغيرة، وأياً كانت هذه المعصية فعلاً أم تركاً (إيجابية أو سلبية).

وأما من حيث المفهوم الخاص للحرية فتحدث عن أهم أنواعها التي يدور حولها الجدل، وهما:

- ١- حرية الاعتقاد (الحرية الفكرية).
- ٢- حرية الرأي (الحرية السياسية).

ولنا معهما هذه الوقفات:

## أولاً: حرية الاعتقاد.

الأصل أنه يجب على كل مكلف أن يبحث عن الاعتقاد الحق الذي بعث الله به النبيين والمرسلين، فإذا عرفه وجب عليه أن يأخذ به مهما خالفه الناس.

وإذا ما تنكب هذا الإنسان عن طريق الحق بعد معرفته فإنه مسؤول أمام الله يوم القيامة، ويكون مستحقاً لعقوبة الله.

ومنهج الإسلام في هذا الباب يتلخص في:

١- يجب على أتباع الأنبياء أن يبينوا للناس الطريق المستقيم ويدلوهم عليه، ولكن لا إكراه في الدين، لأن الدين عقيدة واقتناع، ولا يتصور حصول ذلك بالإكراه.

وقد جاء في التنزيل العزيز: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (البقرة: ٢٥٦).

وبناء على ذلك فإن من لم يقتنع بالإسلام فإنه يترك دينه، بشرط أن لا يترتب على تركه ضرر بالمسلمين، سواء كان ضرراً مادياً أو معنوياً.

ويستوي في ذلك الأفراد والجماعات والدول.

ومن هنا شرع الدفاع عن العقيدة الإسلامية كما شرع دفاعاً عن الوطن والمقدسات.

وهذا نفسه المنهج الذي يقوم عليه النظام السعودي، جاء في المادة (٢٢) من النظام الأساسي للحكم: «تحمي الدولة عقيدة الإسلام، وتطبق شريعته وتأمّر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتقوم بواجب الدعوة إلى الله».

٢- أن الإنسان متى اعتنق الدين الإسلامي، فإنه يجب عليه الالتزام بذلك طيلة حياته، رضاً واختياراً.

فإن خالجه شك فلا يجوز له أن يبديه، فإن أبداه وأعلن رده استتيب، فإن تاب وإلا استحق العقوبة الرادعة.

وهذا هو ما تسير عليه المملكة العربية السعودية؛ فإنها حين وقعت على (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان) الصادر عام ١٩٤٨م، أبدت تحفظاً على المادة (١٨) منه التي أعطت (لكل شخص الحق في حرية تغيير دينه).

وجاء التعليل بأن ذلك ليس من باب القيد على الحرية، وإنما من منطلق (قمع مكائد الكائدين الذين دأبهم الإفساد في الأرض) (٢٣).

وهو تعليل وجيه، فلو ترك الأمر لكانت قضية الاعتقاد والإيمان بالنبوات أعوية بأيدي مرده الإنس.

## ثانياً: حرية الرأي السياسي:

هذه الحرية لها وجهان: قولية وعملية.  
أما الوجه القولية: فهو ما يرد تحت اسم (حرية التعبير)،  
وأما العملية فهو ما يمارس من أعمال سياسية طابعها المعارضة  
للحكومة، سواء صدر من أحزاب أو غيرها.  
ونتوقف برهة عند هذين النوعين:

### ١- حرية التعبير:

ويراد بها هنا التعبير عن الرأي المخالف للمألوف، مما  
يأخذ طابع النقد أو المعارضة لسلوكيات المجتمع أو تصرفات  
الحكومة.

وهذا النوع من الحرية مكفول ومشروع إذا توافرت فيه  
ثلاثة شروط:

أحدها: حسن النية، بحيث يكون المقصد نبيلاً، وهو إرادة  
الإصلاح والبناء، لا الهدم وإشاعة الشر.  
الثاني: أن يكون بالكلمة الطيبة، وليست الكلمة الخبيثة، أو  
الجارحة.

الثالث: مراعاة مبادئ الإسلام وقيمه الثابتة، وأحكامه المستقرة، التي لا مجال فيها لإثارة الخلاف والنزاع. فإذا توافرت هذه الشروط والمقاصد، فلينطق الإنسان، وإلا فالسكوت أوفر له.

وذلك ما توخاه المنظم السعودي، ففي المادة (٣٩) من النظام الأساسي للحكم: جاء «تلتزم وسائل الإعلام والنشر وجميع وسائل التعبير بالكلمة الطيبة وبأنظمة الدولة، وتسهم في تثقيف الأمة ودعم وحدتها، ويحظر ما يؤدي إلى الفتنة أو الانقسام، أو يمس بأمن الدولة وعلاقاتها العامة أو يسيء إلى كرامة الإنسان وحقوقه». وفي المادة (٢٦) من السياسة الإعلامية جاء التصريح بكفالة هذا الحق: «حرية التعبير في وسائل الإعلام السعودي مكفولة ضمن الأهداف والقيم الإسلامية والوطنية».

## ٢- المعارضة السياسية:

وتبرز في مظاهر عديدة، من أهمها:

أ- تكوين الأحزاب السياسية.

ب- المظاهرات.

ج- الإضراب عن العمل.

أولاً: تكوين الأحزاب السياسية:

على رغم أن التعددية الحزبية من أبرز خصائص الديمقراطية الغربية التقليدية، فإن الجدل لا يزال يدور حول جدوى هذه التعددية، حتى قال بعضهم: «إن النظام الحزبي الملازم للديمقراطية التقليدية هو أحد وسائل إفساد هذا النظام والانحراف به عن غاياته وأهدافه، ذلك أن الذين ينضمون إلى حزب من الأحزاب يعنيهم أن ينتصروا لرأي حزبهم وأن يعارضوا رأي الحزب الآخر سواء اتفق هذا الموقف أو ذلك مع المصلحة العامة أم لم يتفق، كذلك فإن من شأن التنظيم الحزبي المعاصر أن يجعل السيطرة في النهاية لزعامة الحزب التي تتمثل في فرد أو عدد محدود من الأفراد مما يؤدي بالديمقراطية في ظل التنظيم الحزبي أن تتحول إلى حكم الأقلية لا إلى حكم الأغلبية»<sup>(٢٤)</sup>.

وسواء سلمنا بهذا النقد أو لم نسلم، فإن هذا النظام يبقى تجربة من جملة تجارب الإنسان التي قد تنجح وقد تفشل، وإذا

كانت السليبيات بهذه المثابة فالأولى البحث عن أساليب أخرى،  
تضمن المشاركة الشعبية السياسية بأدنى حد من السليبيات  
والمثالب.

### ثانياً: المظاهرات:

وهي المسيرات الشعبية المنظمة، لغرض إعلان الشعور  
الجماهيري بالتأييد، أو الاحتجاج والمعارضة.  
وهي أسلوب من أساليب التعبير المنظم، اتجهت إليه  
الديمقراطية الغربية، باعتباره حقاً من الحقوق السياسية.  
وقد يقال فيه ما قيل في تعدد الأحزاب، من حيث ما ينجم  
عنه من فوضى وإرباك للحياة العامة.

إلا أنه يمكن ضبط هذه المظاهرات حينما يزداد الوعي الديني  
والسياسي لدى الجماهير، وتكون القيادة بأيدي الحكماء، الذين  
لا يرضون بالفساد، ولا بالفوضى، ومن ثم يرفضون أصحاب  
الاستغلال والمصالح الشخصية، وأهل الدسيسة.

فهل يمكن أن يتحقق ذلك؟ ألا ما أصعبه !!

### ثالثاً: الإضراب عن العمل:

وهو توقف العمل في منشأة أو مرفق بسبب امتناع العمال

عن القيام بأعمالهم كلياً أو جزئياً لفترة من الفترات. وهو وسيلة ضغط على الجهة المسؤولة من أجل تحقيق مطالب معينة كزيادة الأجور.

وعلى رغم ما يتوقع من تحقيق المطالب، إلا أنه أسلوب يستدعي التوقف عنده، لمعرفة آثاره السلبية والإيجابية على وجه الدقة.

ذلك أن الإضرابات ربما أوقعت الدولة أو الشركة أو المؤسسة في حرج شديد، وخسائر فادحة، في وقت يمكن فيه أن تحل مشكلات العمال ونحوهم بأساليب أخرى، أكثر فائدة، وأقل مفسدة.

وإذا كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد أعطى في مادته (٨) العامل حق الإضراب، فإن المملكة العربية السعودية أبدت تحفظها على هذه المادة، بعدم الموافقة على تشريع الإضراب، وذلك حماية لمصالح العمال أنفسهم ولمصالح الاقتصاد الوطني من أن تصبح أعبوة في أيدي المخربين الأجانب غير المسؤولين<sup>(٢٥)</sup>.


جملة القول هنا: أن المشاركة السياسية<sup>(٢٦)</sup> حق شعبي من



حقوق الرعية بلا نزاع.  
غير أن وسائله وآلياته ربما اختلفت من أمة إلى أخرى،  
نتيجة عوامل متعددة، اجتماعية، أو سياسية أو دينية.  
والذي نراه أن من حق كل أمة أن تسلك في ذلك ما تراه  
منسجماً مع ثقافتها وعاداتها وتقاليدها.



## المبحث العاشر المـرأة



كل يتحدث عن المرأة..

أصحاب التخصصات العلمية، وأصحاب الفلسفات النظرية، والقانونيون والمشرعون، ورجال السياسة، كل يتحدث عنها في مجاله، ما بين متحامل عليها، أو منتصر لها، أو محايد.

وغالب هذه الأحاديث لا تخلو من سخونة، أو رعونة. ونحن هنا لن نتحدث عن المرأة إلا في جانب واحد فقط، هو الجانب السياسي، ونحاول حصر الحديث كيلا تتفرق بنا السبل.

### المرأة في النظام الديمقراطي:

اختلفت نظرة القانونيين وفلاسفة الغرب نحو المرأة سواء من حيث النظرة الواقعية للمرأة، أو من حيث حقوقها وواجباتها.

١- فيذهب بعضهم كالأستاذ Esmein إلى إبعادها من

ميادين السياسة مطلقاً، كالتصويت والوظائف العامة. بحجة أن المرأة ليست أهلاً لذلك بسبب ضعفها الجسدي والنفسي، وأن التجارب أثبتت أن دخولها في هذا الميدان باء بالفشل.

٢- ويرى آخرون أنها أهل للحقوق السياسية. استناداً إلى الواقع، حيث أثبتت المرأة نجاحاً في ميادين الحياة بشكل عام. واستدلالاً بالقانون، الذي يقرر المساواة بين الناس بغض النظر عن الجنس<sup>(٢٧)</sup>.

٣- ومن حيث الواقع، فما زالت المسألة في دول الغرب المتقدمة كالولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا وفرنسا في طور التجربة.

إلا أن الاتجاه العام هو المزيد من منح الحقوق للمرأة.

### **المرأة في النظام السياسي الإسلامي:**

لعل أهم سمة في هذا النظام نظرياً على الأقل أن النظرة إلى المرأة كانت وما زالت منذ بزوغ فجر الإسلام ثابتة ومتوازنة.

أما الثبات، فإن المرأة المسلمة أعطيت حقوقها وحفظت

كرامتها منذ عهد الإسلام الأول وإلى الآن بدون مطالبات منها أو من شقيقها الرجل، وبدون تدرج أيضاً.

وذلك بخلاف الديانات والمذاهب والقوانين والأعراف العالمية الأخرى، التي مرت بجملة من النظريات والممارسات المتناقضة، كما نلاحظ نماذجها المضطربة لدى أمم معاصرة شتى في شرق الأرض وغربها.

وأما التوازن، فحسبك أيها القارئ أن تتأمل في تشريع الإسلام الماثل في القرآن العظيم، والسنة الصحيحة لتدرك صحة هذه الحقيقة.

والمجال هنا لا يسمح لنا بعرض النصوص التشريعية وبيانها.

ولكنني أحيلك إلى كتابين لو قرأتها لأدركت الحقيقة. أول الكتابين: هو (الحجاب) للعلامة الباكستاني أبو الأعلى المودودي.

الثاني: هو (المرأة بين الفقه والقانون) للدكتور مصطفى السباعي، ففيهما عرض موضوعي مقارن يهدي إلى بصيرة. وإن من يقرأ سير النساء في عهد النبوة وفي عهد الخلفاء الراشدين، يجد التطبيق العملي لما جاء في النصوص التشريعية.

على أنني آمل من القارئ ألا يحتج بواقع المجتمعات المسلمة التي تظهر فيها بعض النماذج السلبية في معاملة المرأة شدة أو تفريطاً، فما كان الواقع يوماً ما حجة على المبادئ والمثل.

ونعود إلى وضع المرأة المسلمة في النظام السياسي الإسلامي، فنقول: إن الأصل في عمل المرأة هو تربوي منزلي، وهو مسؤولية جلية تسأل عنها المرأة في الدنيا وفي الدار الآخرة.

ففي الحديث الشريف عن النبي ﷺ: (ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته... والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها) متفق عليه. إلا أنه يجوز لها أن تمارس أعمالاً أخرى خارج منزلها لأحد سببين:

الأول: حاجتها هي أو حاجة أسرتها إلى العمل.

الثاني: حاجة المجتمع إلى خبراتها وجهودها.

على أن تتوافر في ذلك شروط يأتي في مقدمتها:

١- ألا يترتب على عملها هذا ضياع أولادها وأسرتها؛ لأن

مصلحة أولادها وأسرتها أولى بالتقديم.

- ٢- أن تخرج متحجبة محتشمة وقورة، بعيدة عن ابتذال شخصيتها، واستعراض زينتها، لما فيه من الدعاية للرديلة.
- ٣- أن يكون العمل لائقاً بجسمها وشخصيتها، خالياً من إرهاب الجسم، أو الإخلال بالشخصية والكرامة.
- ٤- الاحتياط في حراسة القيم والأخلاق، بحيث تبتعد عن كل الأسباب المؤدية إلى الإخلال بهذه القيم، مثل الخلوة بالرجال، والخضوع في القول، والسفر بدون مرافق من محارمها.
- وبناءً على هذه الشروط، يخرج من الأعمال كل ما لا يليق بمقام المرأة، ومن ذلك الأعمال العسكرية والمهنية الشاقة، وكذا الأعمال والوظائف الكبيرة التي تستنزف جهود الإنسان ووقته وتفكيره، ويمثل لها فقهاء الإسلام بالإمامة العظمى (رئاسة الدولة، ورئاسة الوزراء) والقضاء، والوزارة وأشباهاها.
- والحجة في ذلك أن النبي محمداً عليه السلام جاءه وفد من دولة فارس، فقالوا إن الملك قد مات، وأن ابنة الملك هي التي اعتلت العرش، فقال عندئذ: (لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة) أخرجه البخاري.



وبناءً على ما سبق يكون من حق المرأة في مجال  
السياسة:


- ١- إبداء الرأي، موافقة أو مخالفة.
- ٢- التصويت في الانتخابات.
- ٣- المشاركة في مجال الاستشارة.
- ٤- الاحتساب، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ٥- تولي الوظائف غير القيادية، أو القيادية في المجتمع النسوي.

هذا فضلاً عن الأعمال الأخرى ذات الصيغة الاجتماعية والتعليمية.



الخاتمة

بين نظامين



بعد هذه المحطات التأملية في معالم النظام السياسي الإسلامي، وما تبعه من وقفات مماثلة في واقع النظام السياسي في المملكة العربية السعودية، ربما ورد في ذهن القارئ تساؤل حول الفرق بين هذا النظام الإسلامي والنظام الديمقراطي الحديث السائد في الغرب، هل يتفقان أم يختلفان ؟ وإن اختلفا فما مدى هذا الاختلاف وما أسبابه ؟ والحق أن الأمر بالغ الأهمية، لكون هذين النظامين لهما عمق تاريخي ألقى بظلاله على الحاضر.

وإذا كانت المقارنة بين شيئين تقتضي عرضهما بطريقة متوازنة، لتبرز أوجه التشابه وتتميز أوجه الاختلاف.

إلا أن هذه الافتراضية ربما تجاوزناها، لالعدم أهميتها، بل لأن إحدى جهتي المقارنة (النظام الديمقراطي) ماثلة أمام القارئ الغربي على الأقل باعتباره يمارسه في حياته اليومية، أو يعايش المجتمع الذي يمارسه، أو يقرأ الكثير عنه.

أما الجهة الأخرى للمقارنة وهي النظام الإسلامي، فقلما يسمع به كثير من القراء، فضلاً عن أن يعايشوه أو يقرؤوا عنه ما يروي الغليل، وهو ما دعانا إلى إعداد هذه الدراسة المختصرة. وبرغم وضوح الرؤية المفترض بشأن الديمقراطية، فإنني أرى تسجيل هذه الملحوظات قبل الدخول في الموازنة.

١- إذا كانت الديمقراطية تعنى في الأصل «حكم الشعب» فليس ذلك على ظاهره، بمعنى أن الشعب يتولى شؤون حكومته بنفسه، وإلا أصبح الشعب حاكماً ومحكوماً في آن، وذلك ما لا يمكن تصوره، حتى في الديمقراطية القديمة.

ولذا كان من المخارج من هذه المثالية، الذهاب إلى القول بأن المراد: حكم الأكثرية، أو الديمقراطية النيابية، أو القول بأن المراد المساواة أمام القانون.

٢- أن الديمقراطية كما يقول الأستاذ جميل صليبا: «نظام مثالي تتجه إليه الأحلام، ولكنه لا يتحقق في الواقع على صورة واحدة من التنظيم، إن كل نظام سياسي يعتبر إرادة الشعب مصدراً لسلطة الحكام هو نظام ديمقراطي، إلا أن إرادة الشعب في الواقع هي إرادة الأغلبية، وفي ذلك كما لا يخفى مجال لسيطرة طبقة على أخرى<sup>(٢٨)</sup>.

٣- ومن هنا نجد تفسيرات متعددة للديمقراطية لدى القانونيين والباحثين والسياسيين.

أ- فهناك تفسير بأنها: «سيادة الشعب»<sup>(٢٩)</sup>.

ب- وتفسير ثانٍ بأنها «المساواة»<sup>(٣٠)</sup>.

ج - وتفسير ثالث بأنها: «قدرة الشعب على التغيير، تغيير حكمه، وتغيير قوانينه عن طريق الاقتراع الحر وبواسطة نوابه وممثليه»<sup>(٣١)</sup>.

٤- يرى بعضهم أن مفهوم الديمقراطية متطور ومتغير، فلكل زمن ديمقراطيته، ولكل ثقافة ديمقراطيتها<sup>(٣٢)</sup>.

٥- هل الديمقراطية مذهب له فلسفته تجاه الوجود والحياة والإنسان؟ أم هي مجرد آليات وبرامج وتنظيمات للحياة الدنيا؟ يذهب بعضهم إلى أنها مذهب فلسفي، وليس نظاماً سياسياً فحسب<sup>(٣٣)</sup>.

ويرى آخرون أنها نظام سياسي، قد يتبعه نظام اجتماعي.

ولعل في السطور التالية ما يوضح الحقيقة أكثر.

٦- يقوم النظام الديمقراطي على ثلاثة مبادئ:

الأول: سيادة الشعب (بحيث يكون مصدر السلطات).

الثاني: المساواة والعدل.

الثالث: الحرية الفردية<sup>(٣٤)</sup>.

ويضيف بعضهم:

١- علو الدستور.

٢- تعدد الأحزاب.

٣- فصل السلطات<sup>(٣٥)</sup>.

### موازنة:

في ضوء ما تقدم كله أرى أن بين النظامين وجوه تشابه، كما أن بينهما وجوه اختلاف.

أولاً: أوجه التشابه بين النظامين:

١- تكريم الإنسان ومراعاة حقوقه.

وهذا من الواضوح، بما لا يحتاج إلى استدعاء الأدلة ومناقشتها في أي من النظامين.

٢- تقرير مبادئ العدالة والمساواة أمام القانون والجزاء.

وهذا واضح أيضاً في كلا النظامين، وإن اختلف النظامان في ماهية العدالة والمساواة أو في بعض صورهما.

٣- الإرادة والاختيار في تعيين الحكام.

سواء تم ذلك بطريق الانتخاب، أو بطريق الاختيار والمفاضلة، أو باختيار الأصلح من المرشحين ومبايعته، فكل

هذه الطرق وشبهها فيها للاختيار مساحة.

٤- المشاركة السياسية عن طريق المباشرة، والمشاوره  
والمناصحة، وهذه ظاهرة في النظام الإسلامي.

أما النظام الديمقراطي فيطبقها بأسلوب مختلف.  
٥- علو الدستور:

وهو كما قلنا قبل قليل بأنه أحد مبادئ الديمقراطية، وهو  
كذلك بالنسبة للنظام الإسلامي.

بيد أن مصدر الدستورية بشري في الأول، رباني في الثاني،  
حيث يتمثل في الوحي، وهو في الإسلام غير قابل للتغيير  
والنسخ، بخلاف النظام الديمقراطي.

#### ٦- فصل السلطات:

وهو وإن كان مبدأ من مبادئ الديمقراطية، إلا أنه في  
النظام الإسلامي غير مستنكر، إذا ما وجد التعاون بينها.  
وهذا هو ظاهر ما نصت عليه المادة (٤٤) من النظام  
الأساسي للحكم: «تتكون السلطات في الدولة من:

- السلطة القضائية.
- السلطة التنفيذية.
- السلطة التنظيمية.



وتتعاون هذه السلطات في أداء وظائفها».   
ثانياً: أوجه الاختلاف:

١- من حيث العلاقة بين الدين والدنيا.

فالنظام الإسلامي لا يرى بينهما تعارضاً، فإن الدين منهج حياة، والدنيا ظرف لهذا المنهج، فهما مندمجان في نظام واحد.

جاء في القرآن العزيز: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (البقرة: ٢٠١) حيث جمعت الآية بين خيري الدين والدنيا.

أما النظام الديمقراطي: فهو يفترض بينهما التعارض، ولذا قرر الفصل بينهما، إلا في الحياة الشخصية الخاصة بالإنسان.

ولو أردنا أن نلتمس للإنسان أو المجتمع الغربي الذي استبعد الدين الكنسي من الحياة شيئاً من العذر، فقد نجده، نظراً إلى أن دين الكنيسة قد دخله التحريف والاستغلال، بحيث لم يعد صالحاً لأن يكون منهج حياة.

أما الدين الإسلامي فلا يزال قائماً على سوقه، بكل حيوية ونشاط وتكامل، بحيث لم يعد المسلم الحق يشعر بشيء من

التناقض بين أحكام دينه ومتطلبات حياته .  
ومن هنا لا نستغرب حينما نلاحظ ذلك الربط الوثيق، بل  
الدمج الحكيم بين الدين والدنيا في النظام الأساسي للحكم.  
ينظر مثلاً المواد (٧، ٨، ٩، ١٣، ٢٣، ٤٨).  
ولوتساءلنا هنا: هل هذا الفصل بين الدين والدنيا (الحياة)  
هو سمة ملازمة للديمقراطية، أو هو أمر عارض؟  
فالذي يظهر لنا أن ذلك ليس سمة أو خصيصة للديمقراطية  
ذاتها، بل هو شيء عارض، جاء نتيجة الوهم بحصول التعارض.  
ولذا لو أن الغرب أخذ بالدين ولوعلى الأقل فيما لا يتعارض  
حقيقة مع مبادئ الديمقراطية لأمكنه ذلك.

## ٢- فيما يتعلق بسيادة الشعب.

فهو في النظام الديمقراطي مبدأ راسخ من مبادئها،  
حتى أصبحت الأمة مصدر السلطات كلها (التشريع والتنفيذ  
والقضاء).

أما في النظام الإسلامي فإن الأمر لا يختلف في شأن التنفيذ  
والقضاء، لأنهما أعمال بشرية بالفعل، والفرق بين النظامين  
هنا في مصدرية التنفيذ والقضاء، فإذا كان الديمقراطي  
يعتمد فيهما على تشريع بشري صرف، فإن المسلم يعتمد

فيهما على التشريع الإلهي (الوحي) ثم على الاجتهاد والقانون مما لا يتعارض مع الوحي.

ولذا يكون الفارق الجوهري في مبدأ السيادة هنا في إطار (السلطة التشريعية).

فإذا كانت الديمقراطية تمنح ذلك للأمة، أو لممثليها بحيث تضع كافة التشريعات بلا استثناء، فإن الإسلام يختلف عن ذلك اختلافاً كلياً، فإن المبدأ عنده هو: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ (يوسف: ٤٠)، ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ (الأعراف: ٥٤).

والأمة المسلمة بأفرادها ودولها تؤمن بهذا المبدأ وتطبقه في حياتها.

ولا يزال التشريع الإسلامي المتمثل بالقرآن العظيم وبسنة محمد عليه السلام، محفوظاً ومتجدداً عبر القرون.

والمسألة بكل تأكيد تحتاج إلى مزيد بيان.

فقد أشرنا في مبحث السلطات؛ أن السلطة التشريعية أو التنظيمية في المملكة العربية السعودية تمارس عملها عبر قناتين:

الأولى: القناة العلمية، المتمثلة بعلماء الشريعة، الذين يجتهدون في دراسة المستجدات أو المسائل العويصة للخروج

برأي شرعي مستمد من التشريع الإسلامي، وما زالت هذه القناة تنضح بالآراء والأبحاث والفتاوى، على أنحاء مختلفة، يرجى لها المزيد من التطور.

الثانية: القناة التنظيمية، المتمثلة بمجلس الشورى ومجلس الوزراء، التي تدرس الأنظمة وتقرها، وفقاً للقواعد الشرعية العامة.

وعلى هذا فهناك تشريع ثابت وأصيل لا يمكن تجاوزه مطلقاً من أي جهة كانت.

ثم ما وراء ذلك توجد مساحة حرة تقبل الاجتهاد والتنظيم والتقنين.

### ٣- الحرية الفردية:

وهي مبدأ ديمقراطي بلا نزاع.

وسبق في مبحث (الحرريات) أن ألقينا بعض الإضاءة على المفهوم والتقسيم، وتوقفنا عند نوعين من الحرريات هما: الحرية الاعتقادية، والحرية السياسية، نظراً لأهميتهما.

إلا أن مسألة (الحرية الفردية) ذات مغزى كبير، بل هي قطب الرحى في النظام الديمقراطي، حتى قيل: بأن الديمقراطية مذهب فردي، يعطي الفرد مساحة عريضة من

الحركة، تتماهى وتتباهى حتى تصطدم بحريات الآخرين لتتوقف اضطراراً.

وذلك ما كرس المذهب الرأسمالي وعمق جذوره حتى بات الرأسماليون هم أهل النفوذ وأصحاب القرار، ومع أنهم قلة قليلة في أي مجتمع، غربياً كان أو غير عربي فإنهم هم المستفيدون حقاً من هذه الحرية، لتبقى الأكثرية والأغلبية الساحقة مسحوقة، مغلوباً على أمرها، وليس لها من دور سوى التصويت المصطنع، والموجه سلفاً إلى تأييد الرأسماليين وترسيخ مكانتهم، بل ترسيخ مبادئهم وأهوائهم.

ولقداسة هذا المبدأ عند الديمقراطيين، جعلوا حقوق الفرد سابقة على قيام الدولة نفسها، وأن الدولة في نظرهم شر لا بد منه، ومن ثم يجب أن تمتنع عن التدخل في شؤون الفرد<sup>(٣٦)</sup>.

أما موقف النظام الإسلامي من هذا المبدأ (الحرية الفردية) فإن الإسلام وهو منهج التوازن يقيم التوازن في نظرتة إلى الفرد والجماعة، فيعطى كلاً حقه غير منقوص، فالفرد له مركزه القانوني والاجتماعي، والجماعة لها مركزها القانوني والاجتماعي فإذا كان الفرد يستحق حقوقاً، فكذلك الجماعة لها حقوق على أفرادها.

وعلى هذا فلا بد أن توجد ضوابط على الحرية وإلا كانت الفوضى، وكان غمط الضعيف، وتعزيز الظالم. وبعد.. فإذا كان ذلك هو حقيقة العلاقة بين النظامين تشابهاً واختلافاً، فهل يمكن أن توصف تلك العلاقة بأنها: علاقة تقارب وتشابه، ومن ثم يمكن أن يستفيد كل نظام من الآخر؟ أم أن العلاقة مبتوتة من أصلها حيث لا تشابه بين النظامين؟

ولا شك أن الجواب ليس بالسهل، نظراً إلى اختلاف الأساس الذي ينطلق منه كل نظام. فإن النظام الإسلامي ينطلق من إيمان بالغيب، وبشريعة إلهية محفوظة، وذات شمولية.

ويقوم على أسس ثابتة سبق بيانها. وأما النظام الديمقراطي فإنه ينطلق من فكر مادي خليط من جملة فلسفات مختلفة، يأتي في مقدمتها:

- ١- الإرث الروماني القديم.
- ٢- والإرث الكنسي المحرف والمشوه.
- ٣- والفكر الفلسفي الحديث القائم على المذهب الوضعي (الواقعي).


٤- والمدنية الحديثة بكل بهرجها وتقنياتها.  
الأمر الذي يشكك في إمكان التواصل الفكري بين  
النظامين.

ومع هذا كله.. فإننا ومن وجهة نظر إسلامية يمكننا  
أن نستفيد من النظام الديمقراطي، في جوانبه السياسية  
والإدارية الصرفة، ذات الصلة بالخبرات والتجارب الإنسانية،  
أما جوانبها الفلسفية فهي محل تحفظ، لعدم انسجامها مع  
فلسفة الإسلام.





## المواش



- (١) منهاج الإسلام في الحكم ص٣٨
- (٢) متفق عليه، أي اتفق الإمام البخاري والإمام مسلم على إخراجه في صحيحيهما، وهذان الإمامان هما أعظم أئمة الحديث النبوي، وكتاباهما هما أصح كتب السنة، ولذا فتحن لا نورد هنا إلا ما جاء فيهما. باستثناء أحاديث قليلة.
- (٣) النظريات السياسية الإسلامية، للدكتور محمد ضياء الدين الرئيس ص٢٨-٢٩.
- (٤) ينظر: المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني، ص٣٢٥.
- (٥) المصباح المنير للفيومي ص٣٢٧.
- (٦) المحرر الوجيز ٣/٢٨٠.
- (٧) ينظر: مآثر الإنافة في معالم الخلافة للقلقشندي ١/٤١ تحقيق عبدالستار فراج.
- (٨) حاضر العالم الإسلامي ١/٢٦١.
- (٩) الملك الراشد، لعبد المنعم علامي ص٣٨٢.
- (١٠) الوجيز في سيرة الملك عبدالعزيز للزركلي ص٢١٦.
- (١١) شبه الجزيرة في عهد الملك عبدالعزيز. للزركلي ٢/٧٨٧.
- (١٢) حالة الأمن في عهد الملك عبدالعزيز، لراجح جمعة ص٨٣.
- (١٣) ينظر: القاموس السياسي. أحمد عطية الله ص٧٨٤.
- (١٤) إعلام الموقعين، لابن القيم ١/٩١.
- (١٥) وهي كلها ألقاب لمسمى واحد، وإن كان يوجد بينها بعض الفروق أحياناً باختلاف الأعراف والتقاليد.
- (١٦) ينظر الأحكام السلطانية للماوردي ص٦.
- (١٧) ينظر: المدخل إلى القانون، للدكتور حسن كيره ص٢٣٢.
- (١٨) ينظر: المدخل إلى القانون، د. حسن كيرة ص ٤٣١ والحكم الشرعي والقاعدة القانونية. د. محمد زكي عبدالبر ص١٠٦.
- (١٩) التحرير والتنوير ١٧/١٦٦.

- (٢٠) النهاية في غريب الحديث ٢/٢٣٦.
- (٢١) ينظر مثلاً: الحضارة الإسلامية، آدم متز ١/٣٨٤، وحضارة العرب، جوستاف لوبون ص ١٣٤.
- (٢٢) الأحكام السلطانية ص ٢٣.
- (٢٣) مجلة رابطة العالم الإسلامي، ديسمبر ١٩٧٩م ص ١٥٨.
- (٢٤) الأنظمة السياسية المعاصرة، يحيى الجمل ص ٢٢٠.
- (٢٥) ينظر مجلة رابطة العالم الإسلامي، ديسمبر ١٩٧٩م، ص ١٥٩.
- (٢٦) المشاركة السياسية: هي حق المواطن في أن يؤدي دوراً معيناً في عملية صنع القرارات السياسية، وهي في أضيق معانيها: تعني حق ذلك المواطن في أن يراقب هذه القرارات بالتقويم والضبط». (جلال معوض، أزمة المشاركة السياسية في الوطن العربي، ضمن كتاب الديمقراطية وحقوق الإنسان، إصدار مركز دراسات الوحدة العربية، ص ٦٣).
- (٢٧) يراجع: الحقوق السياسية للمرأة، د. عبدالحميد الشواربي ص ١٧١-١٩٧.
- (٢٨) المعجم الفلسفي ١/٥٧٠.
- (٢٩) المرجع السابق ١/٥٧١.
- (٣٠) الديمقراطية وحقوق الإنسان، د. محمد عابد الجابري ص ١٨.
- (٣١) دفاع عن الديمقراطية، خالد محمد خالد ص ٢٢.
- (٣٢) ينظر: الديمقراطية وحقوق الإنسان، د. الجابري، ص ١٤.
- (٣٣) ينظر: القانون الدستوري والأنظمة السياسية، د. عبد الحميد متولي ص ١٠٨.
- (٣٤) المعجم الفلسفي، جميل صليبا ١/٥٧٠..
- (٣٥) ينظر: القانون الدستوري والأنظمة السياسية، ص ١٤٣، مرجع سابق.
- (٣٦) ينظر: دراسة الحكومات المقارنة، د. إبراهيم درويش والدكتور بكر العمري ص ١٠٥.

